

الأزهر الشريف
قطاع المعاهد الأزهرية

تيسير التقريب

في الفقه الشافعي

للصف الأول الإعدادي

لجنة إعداد وتطوير المناهج بالأزهر الشريف

١٤٤٧ هـ
٢٠٢٥ - ٢٠٢٦ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمدُ للَّهِ ربِّ العالمينَ، خلقَ الخَلقَ بقدرته، ودعاهم لعبادته، والصلاة والسلام على سيدنا محمد القائل: «مَن يُرِدِ اللَّهُ به خيرًا يُفَقِّهُهُ في الدِّينِ»[(١)]، وعلى آلِه وصحبِه ومن اتبع النور الذي أُنزل معه إلى يوم الدين.

وبعد ،،،

فهذا تيسير التقريب موجز في علم الفقه على مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه، قمنا بوضعه بعبارةٍ سهلة وأسلوبٍ يناسب مَدَارِك الطلاب؛ حتى يسهل عليهم درسه وفهمه، وقد سميناه (تيسير التقريب) لأنه تيسير لكتاب (تقريب فتح القريب) المشهور للعلامة الحسيني يوسف الشيخ، على شرح ابن قاسم لـ(متن الغاية والتقريب) للقاضي أبي شجاع، المقرر على طلاب المرحلة الإعدادية بالأزهر الشريف، وهذا هو الجزء الأول منه في العبادات.

وتمثل منهج التيسير فيما يلي:

١ ـ تنقيح الكتاب بما يتناسب مع المرحلة العمرية لطالب الفرقة الأولى الإعدادية.

٢ ـ توضيح بعض المصطلحات الفقهية التراثية بما يناسبها من معانٍ معاصرةٍ، كالمقادير والمكاييل ونحوها.

٣ ـ إعادة صياغة معظم الألفاظ والعبارات التي يصعب فهمها؛ صياغةً سهلةً قريبةً للفهم.

---

(١) متفق عليه.

٤ ـ ترتيب موضوعات الكتاب ترتيبًا مناسبًا ووضع كل صورة فقهية في مكانها المناسب؛ حتى يؤدي ذلك إلى ترابطها ووصول المعلومة للطالب كاملة.

٥ ـ كما تمَّ تدقيق الكتاب من جهة المعاني واللغة وتخريج الأحاديث.

وقد أدَّى هذا إلى إخراج الكتاب في شكل جديد، يتفق مع أسلوب العصر الحديث؛ من حيث السهولة واليسر والتنظيم في موضوعاته بوضوح المراد.

سائلين اللَّهَ تعالى التوفيقَ إلى الصواب وحسن الثواب وأن يجعلنا به من الأبرار وأن يردنا به الأفنان وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد ﷺ.

❊ ❊ ❊

كلمة عن الإمام الشافعيّ

هو فقيه الأمة وسلطان الأئمة، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع ابن السائب بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف جد النبي ﷺ.

وُلِدَ رضي الله عنه بغزة، سنة خمسين ومائة هجرية، ثم حُمل إلى مكة وهو ابن سنتين، ونشأ بها، وحفظ القرآن الكريم وهو ابن سبع سنين، وحفظ الموطأ وهو ابن عشر سنين، وتفقه على مسلم بن خالد مفتي مكة المعروف بالزنجي، وأذن له في الإفتاء وهو ابن خمس عشرة سنة، وكان في صباه يجالس العلماء ويكتب ما يستفيده، ثم رحل إلى الإمام مالك بالمدينة ولازمه مدة، ثم قدم بغداد سنة خمس وتسعين ومائة، فأقام بها سنتين، واجتمع عليه علماؤها، ورجع كثير منهم عن مذاهب كانوا عليها إلى مذهبه، وصنَّف بها كتابه القديم المسمى (بالحجة)، ثم عاد إلى مكة فأقام بها مدة، ثم عاد إلى بغداد سنة ثمان وتسعين ومائة، فأقام بها أشهرًا، ثم خرج إلى مصر ولم يزل بها ناشرًا للعلم ملازمًا للاشتغال بجامعها العتيق.

وفي مصر ظهرت مواهبه ومقدرته الكلامية، فأملى على تلاميذه كتبه الجديدة التي عُبِّر عنها بالقول الجديد، ومنها كتاب (الأم) وهو عمدة مذهبه الجديد.

وانتشر علمه ومذهبه في جميع الآفاق وتقدم على الأئمة في الخلاف والوِفاق، وعليه حُمل الحديث النبوي المشهور: «عَالِـمُ قُرَيْش يملأُ طِبَاقَ الأرضِ عِلْمًا»[1].

وانتقل إلى رحمة اللَّه تعالى يوم الجمعة، آخر رجب، سنة أربع ومائتين هجرية.

(١) رواه البيهقي.

التعريف بمؤلف فتح القريب

هو محمد بن قاسم بن محمد أبو عبد اللَّه شمس الدين الغزي، ثم القاهري الشافعي، ولد في رجب سنة (٨٥٩ هـ) تسع وخمسين وثمانمائة هجرية بغزة، ونشأ بها، فحفظ القرآن الكريم، وبعض العلوم الشرعية واللغوية، وغير ذلك.

ثم قدم إلى القاهرة في رجب سنة (٨٨١ هـ)، فأخذ الفقه، والقراءات، والأصول، والفروض على بعض علمائها، كالعبادي، والجوجري، وغيرهما.

وتميز في الفنون، وأشير إليه بالفضيلة والسكون، والديانة والعقل والتقنع باليسير.

واشتغل بالإفتاء والتدريس والإمامة والخطابة في مدرسة السلطان الغوري بالقاهرة، وتولى أعمالًا في الأزهر وغيره.

توفي سنة (٩١٨هـ) رحمه الله ونفع اللهُ بكتبه.

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الطَّهارة

أهداف تدريس هذا الباب

في نهاية هذا الباب يتوقع من الطالب أن:

١ـ يعرف معنى الطهارة.

٢ـ يعرف أقسام المياه من حيث صحة التطهر بها وعدمه.

٣ـ يعرف أنواع الطهارة.

٤ـ يميِّز بين فرائض الوضوء وسننه.

٥ـ يفرِّق بين أركان الغسل وسننه.

٦ـ يميِّز بين المسح على الخفين والمسح على الجبائر.

٧ـ يقرأ النصوص الدالَّة على الطهارة.

٨ـ يتطهر بطريقة سليمة.

٩ـ يعرف كيف يتيمم، ومتى يتيمم.

١٠ـ يعرف أنواع النجاسات وكيفية التطهر منها.

❊ ❊ ❊

باب
أحكام الطَّهارة والمياه

تعريف الطهارة:

الطهارة لغةً: النظافة.

وشرعًا: فعل ما تُسْتَبَاحُ به الصلاة؛ من وضوء، وغُسْل، وتيمم، وإزالة نجاسة.

معنى التعريف: إنَّ الإنسان ممنوع من مباشرة الصلاة قبل أن يستعِدّ لها بالطهارة، فإذا فعلها بأن توضأ أو اغتسل أو تيمم وأزال النجاسة من بدنه وثوبه؛ فإنَّ الشرع يأذن له بأن يصلي بعد أن كان ممنوعًا منها، فتصبح الصلاة بالنسبة له مباحة.

حكمة مشروعية الطهارة:

المصلِّي يريد أن يقف بين يدي اللَّه عز وجل، فكما يجب عليه أن يكون نظيف القلب من الحقد والغلِّ والحسد، فلا بد أن يكون نظيف البدن والثياب، حتى يكون ظاهره وباطنه سواءً.

ولأن المحافظ على الطهارة دائمًا يكون عفيفًا مستقيمًا في سلوكه.

* * *

مقاصد الطهارة ووسائلها

أولًا: مقاصد[1] الطهارة أربعة:

١ـ الوضوء.

٢ـ الغُسْل.

٣ـ التيمم.

٤ـ إزالة النجاسة.

ثانيًا: وسائل الطهارة أربعة:

١ـ الماء.

٢ـ التراب.

٣ـ حَجَر الاستنجاء وما في معناه.

٤ـ آلة الدبغ: وهي المواد التي تستعمل في دبغ الجلود، وإزالة ما عليها من الدم والفضلات الزائدة.

المياه التي يجوز التطهُّر بها

المياه التي يجوز التطهُّر بها، سبعة:

١ـ ماء السماء: أي الماء النازل منها وهو المطر.

٢ـ ماء البحر: أي الماء المالح.

---

(١) المقاصد: الأشياء التي تتحقق بها الطهارة.

٣ـ ماء النهر: أي الماء العذب.

٤ـ ماء البئر.

٥ـ ماء العين.

٦ـ ماء الثلج: وهو ما نزل من السماء مائعًا ثم تَجَمَّدَ.

٧ـ ماء البَرَد: وهو ما نزل من السماء جامدًا ثم تحول إلى ماء على الأرض.

وهذه المياه يجوز التطهُّر بكل واحد منها على انفراده، أو مع غيره حتى لو جُمعت كلُّها جاز التطهُّر بها.

أقسام المياه باعتبار وصفها وحكمها

المياه السبعة السابق بيانها تنقسم من حيث جواز التطهُّر بها وعدمه إلى ما يلي:

١ ـ الماء المطلق: وهو ما يطلق عليه اسم ماء دون إضافةِ لفظٍ آخرَ، أما الماء الذي يذكر معه لفظ آخر، ولا يمكن حذفه والاستغناء عنه كماء الورد، وماء العنب، فلا يعتبر ماءً مطلقًا وإنما مقيدًا بقيد لازم.

حكم المطلق: أنَّه طهور؛ أي طاهر في نفسه مُطَهِّرٌ لغيره .

وحكم المقيد: أنه طاهر في نفسه غير مُطهِّر لغيره.

٢ ـ الماء المستعمل والمتغير:

الماء المستعمل: وهو الماء المستعمل في رفع الحَدَث كماء الوضوء، والغُسل، أو في إزالة نجس عن البدن، أو الثوب.

حكمه: أنه طاهر في نفسه غير مُطهِّر لغيره.

والماء المتغير: هو الذي تغير بطاهر.

وهو على قسمين:

(أ) إن كان تغيُّره قليلًا لا يمنع كونه مطلقا، فهو طاهر مُطَهِّر.

(ب) وإن كان تغيُّره كثيرًا يمنع إطلاق اسم الماء عليه، فهو طاهر فقط غير مُطَهِّر.

٣ ـ الماء المتنجِّس؛ وهو نوعان:

أحدُهما: الماء القليل الذي حلَّت فيه نجاسة تَغَيَّر أو لا، وهو ما كان أقل من القلتين؛ والقلتان بالتقدير المعاصر: (مائتا لتر تقريبًا)، كما إذا وقع قليلُ بول في دلو ممتلئ بالماء.

ويستثنى من هذا القِسْمِ: الميتة التي لا يسيل دمها عند موتها، أو شقّ عضو منها في حياتها، كالذباب والنحل وغيرهما، إن لم تطرح في الماء بأن وقعت بنفسها أو ألقتها الريح، ولم تغيره طعمًا، أو لونًا، أو ريحًا، وكذا النجاسة التي لا يراها الإنسان ببصره المعتدل، فكلٌّ منها لا يُنَجِّسُ الماءَ.

ثانيهما: الماء الكثير: وهو ما كان قلتين أو أكثر، وتغيّر بحلول النجاسة فيه تغيرًا كثيرًا أو يسيرًا، أما إذا لم يتغير فهو ماءٌ طهورٌ.

المناقشة والتدريبات

س١ :قم بتعريف المصطلحات الآتية:

[الطهارة – الماء المستعمل – الماء المتغير – الماء المتنجس – الماء المطلق]

....

....

....

....

....

س٢ : اكتب المصطلح الفقهي لما يأتي:

١ . فعل ما تستباح به الصلاة....................................

٢ . يطلق عليه اسم ماء بلا قيد....................................

٣. ماء وقع فيه شيء طاهر فغيَّره....................................

س٣: أجب حسب ما يطلب منك:

١ . ما مقاصد الطهارة ، وما وسائلها؟

....

٢ . بين أنواع المياه التي يجوز الطهارة بها؟

....

٣. بين حكم الماء المستعمل والماء المطلق؟

....

فصل في بيان ما يَطْهُرُ بالدباغ من الجلود

جلود الميتة كلها تَطْهُر بالدباغ ظاهرًا وباطنًا، يستوي في ذلك ميتة ما يُؤكل لحمه وغيره، إلا جلد الكلب والخنزير، فإنه لا يَطْهُر أبدًا.

تعريف الدَّبغ: هو تخليص الجلد من الفضلات والزوائد التي يفسده بقاؤها ويطهره نزعها ـ كالدم ونحوه ـ بأي شيء يحقق ذلك.

والجلد بعد دبغه يعتبر كالثوب المتنجِّس يجب غسله بالماء.

فصل في بيان ما يَحْرُم استعماله من الأواني وما يجوز

ويَحْرُمُ على الرجل والمرأة استعمال شيء من أواني الذهب والفِضَّة بأي نوع من أنواع الاستعمال، كالأكل والشرب وغيرهما كوضوء وغُسل وإزالة نجاسة؛ لقوله ﷺ: «لا تَشْرَبُوا في آنيةِ الذَّهب والفضَّة، ولا تأْكُلوا في صِحافهما»[1].

وخُصّ الأكل والشرب؛ لأنهما غالب الاستعمال، فغيرهما مثلهما في الحرمة. أما إذا كانت هناك ضرورة أو حاجة إلى الاستعمال فإنه يجوز؛ لأن الضرورات تبيح المحظورات.

حكم اقتناء آنية الذهب والفضة:

وكما يحرم استعمال ما ذكر يَحْرُم اتِّخاذه واقتناؤه من غير استعمال في الأصحِّ؛ لأنه يؤدي إلى الخيلاء وكسر قلوب الفقراء والمساكين، ويؤدي إلى الاستعمال المحرم، ووسيلة المحرم محرمة مثله.

حكم استعمال الإناء المطلي بالذهب أو الفضة:

ويَحْرُم أيضًا استعمال واقتناء الإناء المطلي بذهب أو فضة إن سال من الطلاء وزن له قيمة بعرضه على النار وإلا فلا يحرم.

(١) متفق عليه.

ما يجوز استعماله من الأواني:

ويجوز استعمال واقتناء إناء غير الذهب والفضة من الأواني النفيسة كإناء الياقوت والماس وغيرهما، والأَوْلَى أن يتنزه عنه.

حكم الإناء المضبّبِ:

الضبة: قطعة من ذهب أو فضة أو غيرهما تُتَّخَذُ لإصلاح خلل في الإناء.

ويَحْرُم استعمال واتخاذ الإناء المضبب بضبة من فضة كبيرة إذا كانت للزينة؛ لما فيها من الخيلاء وكسر قلوب الفقراء، فإن كانت كبيرة لغرض الإصلاح جاز مع الكراهة، وإن كانت صغيرة عرفًا للزينة كُرهت، وإن كانت للحاجة فلا تُكره.

أما ضبة الذهب فحرام مطلقًا؛ لأن الخيلاء في الذهب أشد، ومن هنا جاز للرجل التختم بالفضة دون الذهب.

المناقشة والتدريبات

س١ :عرف الدبغ، وما الجلد الذي يطهر بالدبغ؟ وما حكم الجلد بعد الدبغ؟

س٢ :أكمل النقاط الآتية:

الميتة يطهر جلدها بـ............ سواء في ذلك ميتة .... وما لا .... إلا جلد ....و .... فلا يطهر أبدًا.

س٣ بين الحكم فيما يأتي:

١. استعمال آنية الذهب.
٢. استعمال إناء مضبب بضبة من فضة للضرورة.
٣. اقتناء إناء من ذهب.
٤. استعمال إناء من لؤلؤ.
٥. خاتم الذهب للرجال والنساء.

فصل في السواك

تعريفُه:

لغة: الدلكُ، والآلةُ نفسُها.

وشرعًا: استعمال عُود من أراك ونحوه ـ كالفرشاة ـ في الأسنان وما حولها لإذهاب التغير بنِيَّةٍ.

حكمُه: السِّواك مستحب في كل حال وفي كل زمان، لمواظبته ﷺ عليه ولا يكره إلا بعد الزوال ـ أي زوال الشمس عن وسط السماء وميلها إلى جهة الغروب ـ للصائم فرضًا أو نفلًا، وتزول الكراهة بغروب الشمس.

المواضع التي يكون فيها السِّواكُ أشدُّ استحبابًا:

يكون الاستياك أشدَّ استحبابًا في مواضع منها:

١ ـ عند تغيُّر الفم بأي سبب من أسبابه، كالسكوت الطويل مدة.

٢ ـ عند ترك الأكل مدة طويلة.

٣ ـ عند أكلِ كل ذي ريح كريهة من ثوم وبصل وغيرهما.

٤ ـ عند الاستيقاظ من النوم.

٥ ـ عند القيام إلى الصلاة فرضًا أو نفلًا.

٦ ـ عند قراءة القرآن والحديث والعِلْم.

٧ ـ عند دخول البيت والخروج منه، والسفر، وحضور الاجتماعات.

٨ ـ عند اصفرار الأسنان.

سننه: ويسن في السواك ما يلي:

١ ـ أن ينوي به السنة.

٢ ـ أن يستاك بيمينه.

٣ ـ أن يبدأ بالجانب الأيمن من فمه، ويمرره على سقف حلقه تمريرًا خفيفًا، وعلى كراسي أضراسه.

فضائله: والسواك له فضائل كثيرة منها:

١ ـ أنه مرضاة للرب.

٢ ـ مطهَرَةٌ للفَمِ.

٣ ـ مطيِّبٌ لرائحةِ الفمِ.

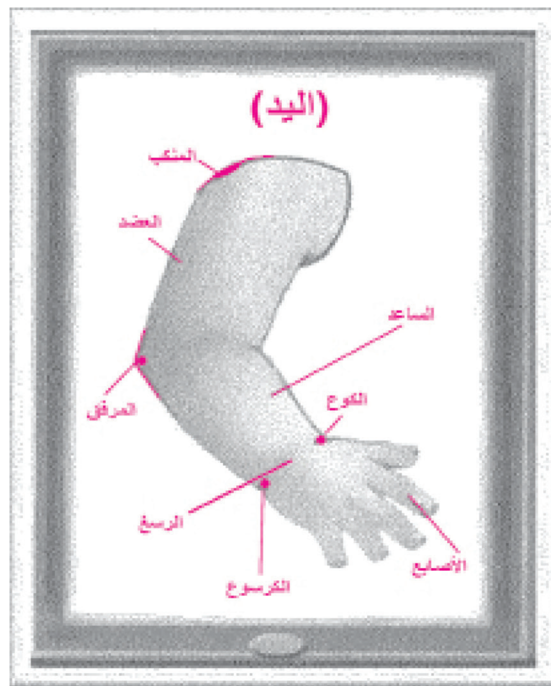
٤ ـ مقوٍّ للبصر.

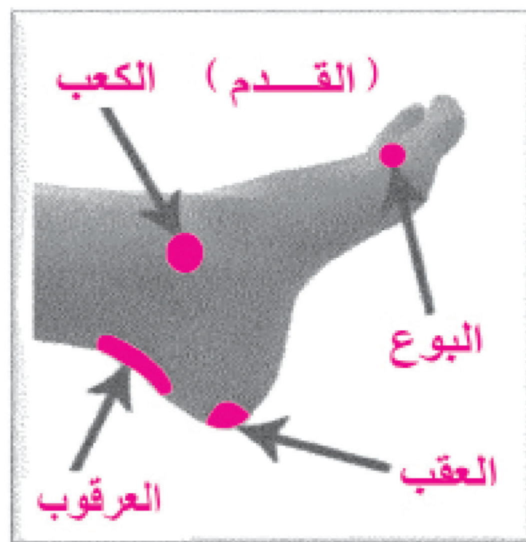
٥ ـ مضاعف للأجر.

٦ ـ مذكِّر للشهادة عند الموت، وكفى بها فائدة.

❊ ❊ ❊

اليـــد والقـــدم





المناقشة والتدريبات

س١ : عرف السواك لغة وشرعًا، وما حكمه؟ ومتى يكره؟ وما سننه؟ ومتى يكون السواكُ أشدَّ استحبابًا؟ وما فضائله؟

....

....

....

....

س٢ : اكمل النقاط الآتية:

- يستحب السواك عند تغيير رائحة ....، وعند دخول .... ،

ويسن أن يستاك بـ .... ، وأن يبدأ بالجانب....................

- كما أن السواك مرضاة ....، مطهرة ....

المقصد الأول من مقاصد الطهارة

الوضوء

تعريفه: الوُضوء (بضم الواو) لغةً: مأخوذٌ من الوضاءة، وهي الحُسنُ والنظافةُ.

وشرعًا: استعمال الماء في أعضاء مخصوصة مُفتَتَحًا بنية.

حُكمُه: واجب.

حِكْمة مشروعيته: لمَّا كان الشخص مكلفًا بالصلاة، وهي مناجاة بين العبد وربه كان اللائق بحال من يخاطب مولاه ويناجيه أن يكون أهلًا للمثول بين يديه والطلب منه والرجاء في استجابة دعائه، ولا يكون ذلك إلا بالطهارة والبعد عن كل ما لا يناسب الأدب ظاهرًا وباطنًا.

شروطُ الوضوء

للوضوء شروطٌ لابدَّ من تحققها ليكون صحيحًا وهي:

١ ـ الإسلام.

٢ ـ التمييز.

٣ ـ معرفة كيفية الوضوء.

٤ ـ كون الماء مطلقًا.

٥ ـ عدم وجود حائل بين الماء والعضو، كوسخ تحت الأظافر ودهن جامد.

٦ ـ عدم وجود المنافي للوضوء، من نحو حيض وحَدَث أكبر (الجنابة).

٧ ـ تيقن الحدث.

الشروطُ الزائدةُ في حقِّ صاحبِ الضرورة:

ويزاد على الشروط السابقة شروط أخرى لمن كانت عنده ضرورة، كمن به سَلَسُ[1] بول مثلًا وهي:

١ ـ دخول وقت الصلاة.

٢ ـ تقديم الاستنجاء والتحفظ إن احتاج إليه.

٣ ـ الموالاة: أي التتابع بين الاستنجاء والوضوء، ثم بين أركان الوضوء بعضها مع بعض، ثم بين الوضوء والصلاة.

فروض الوضوء

فروض الوضوء ستة أشياء:

١ ـ (النيَّة).

وهي: لغة: القصد.

وشرعًا: قصد الشيء مقترنًا بفعله، فإن قصد ولم يفعل سُمي عزمًا.

حكمها: واجبة في كل عبادة.

وقتها: تكون عند غسل أول جزء من الوجه، والأَولَى أن تكون عند بداية غسل اليدين إلى الكوعين ليحصلَ له أجر السنة.

كيفيتها: أن ينويَ المتوضئ رفع الحدث، أو ينوي استباحة أمر يتوقف على الوضوء مثلًا كالصلاة.

(١) عدم التحكم في البول بسبب مرض.

٢ ـ غسل جميع الوجه: وحَدُّه طولًا ما بين منابت شعر الرأس غالبًا ومنتهى اللَّحْيَين، وهما (العظمان اللذان تنبت عليهما الأسنان السفلى)، وحَدُّه عرضًا ما بين الأذنين.

وإذا كان على الوجه شعر خفيف أو كثيف، وجب إيصال الماء إليه مع البشرة التى تحته.

الكلام على غسل اللحية:

أما لحية الرجل الكثيفة وهي التي لاتُرَى بشرة الوجه من خلالها، فيكفي غسل ظاهرها، بخلاف الخفيفة، وهي التي تُرَى بشرة الوجه من خلالها، فيجب إيصال الماء لبشرتها. ولابد مع غسل الوجه من غسل جزء من الرأس والرقبة من ناحية الوجه وما تحت الذقن؛ لأنه لا يتحقق غسل الوجه إلا بذلك.

٣ ـ غسل اليدين مع المرفقين: ويجب إزالة ما تحت الأظافر من وَسَخ يمنع وصول الماء، إلا إذا كان قليلًا يشق إزالته فيُعْفَى عنه في حق من ابتُلِيَ به.

٤ ـ مسح بعض الرأس: ولو غسل رأسه بدل مسحها جاز.

٥ ـ غسل الرجلين مع الكعبين: والكعبان هما: (العظمان البارزان عند مفصل الساق والقدم) ويحسن إزالة ما تحت الأظافر وما بين الشقوق من وسخ وغيره.

٦ ـ الترتيب: على الوجه المذكور في عَدِّ الفروض، فلو ترك الترتيب بطل الوضوء.

سنن الوضوء

للوضوء سنن كثيرة منها:

١ ـ التسمية في أوله، وأقلها (بسم اللَّه)، وأكملها (بسم اللَّه الرحمن الرحيم)، فإن ترك التسمية أَوَّلَهُ أتى بها في أَثنائِهِ.

٢ ـ غسل الكفين إلى الكوعين.

والكوع هو: (العظمة البارزة التي تلي الإبهام من الكف).

٣ ـ المضمضة.

٤ ـ الاستنشاق.

والمبالغة مطلوبة في المضمضة والاستنشاق، إلا للصائم فهي مكروهة.

٥ ـ مسح جميع الرأس.

٦ ـ مسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما بماءٍ جديدٍ، ويكون مسحهما بعد مسح الرأس.

٧ ـ تخليل [١] اللحية.

٨ ـ تخليل أصابع اليدين والرجلين.

٩ ـ تقديم اليمنى من يديه ورجليه على اليسرى منهما.

١٠ ـ الطهارة ثلاثًا، وهي غسل أو مسح كل عضو ثلاث مرات.

١١ ـ الموالاة، ويعبر عنها بالتتابع، وهي ألا يحصل بين العضوين، ولا بين الغسلات تفريق كثير، بل يُطَهَّرُ العضو بعد العضو بحيث لا يجف المغسول قبله.

(١) إيصال الماء إلى البشرة.

١٢ ـ إطالة الغُرَّة والتحجيل[1].

١٣ ـ دَلْك الأعضاء.

١٤ ـ إذا كان يتوضأ من إناء وضع الإناء عن يمينه إن كان يغترف منه.

١٥ ـ تقديم نية الوضوء مع السنن القبلية؛ ليحصل ثواب الجميع.

١٦ ـ ترك الكلام فيه بلا حاجة.

١٧ ـ ترك تنشيف الأعضاء إلا لحاجة.

١٨ ـ الذِّكْر المشهور عقبه: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين.

١٩ ـ الصلاة على النبي ﷺ.

٢٠ ـ أن يصلِّي بعده ركعتين.

مكروهات الوضوء

أما مكروهات الوضوء فهي:

١ ـ الإسراف في الماء.

٢ ـ تقديم اليسرى على اليمنى.

٣ ـ الزيادة على الثلاث.

٤ ـ الاستعانة بمن يساعده على الوضوء من غير عذر.

٥ ـ المبالغة في المضمضة والاستنشاق للصائم.

(١) الغرة من الرَّجُل: وجهه، والمقصود بها أن يغسل وجهه ويزيد على الوجه من أعلى ومن أسفل ومن الجانبين، والتحجيل: أن يزيد في غسل الرجلين فيغسل جزءًا من ساقيه.

نواقض الوضوء

ينتقض الوضوء بخمسة أشياء:

أحدها: خروج شيء من أحد السبيلين، سواء أكان الخارج معتادًا كالبول أم نادرًا كالدَّمِ.

الثاني: النوم يقينًا على غير صورة المُمَكِّن مقعده من الأرض، كأن نام قاعدًا غير متمكن، أو نام قائمًا، أو نام على ظهره.

الثالث: زوال العقل بسكرٍ أو مرضٍ أو جنونٍ أو إغماءٍ أو تخديرٍ.

الرابع: لمس الرجل المرأة الأجنبية من غير حائل (وهي التي يحل له الزواج منها)؛ فإن مسَّها بحائل لم يُنْتَقَضْ وضوؤه.

الخامس: مَسُّ فرج الآدمي بباطن الكف.

السادس: مس حلقة الدبر.

ما يَحْرُمُ على المُحدِث فعله

١ ـ الصلاة فرضًا أو نفلًا، وكذا سجدة التلاوة والشكر.

٢ ـ الطواف فرضًا أو نفلًا.

٣ ـ مس المصحف وحمله، (ويجوز حمله في أمتعته).

ولا يُمنع المميِّز المحدث من مس المصحف، ولَوْحٍ لدراسةٍ وتَعَلُّمِ قُرآنٍ.

فصل في الاستنجاء

تعريف الاستنجاء لغة: طلب قطع الأذى.

وشرعًا: إزالة النجاسة عن مخرج البول أو الغائط بماء أو حجر، أو ما في معناه.

حكمه: واجب من خروج البول والغائط وغيرهما من كل نجس.

ما يُسْتَنْجي به: ويجوز أن يقتصر المُسْتَنْجي على الماء؛ لأنه الأصل في إزالة النجاسة، أو على ثلاثة أحجار، أو بحجر واحد له ثلاثة أطراف ينقي بهنّ المحل، فإن لم يحصل الإنقاء بها، وجب الزيادة عليها حتى ينقى المحل.

وفي معنى الحجر: المناديل الورقية المعروفة الآن.

شروط الاستنجاء بالحجر

ويشترط لصحة الاستنجاء بالحجر شروط:

١ ـ أن يكونَ الاستنجاءُ بثلاث مسحات، ولو حصل الإنقاء بدونها.

٢ ـ إنقاء المحل بحيث لا يبقى إلا أثر لا يزيله إلا الماء.

٣ ـ ألا يجف الخارج النَّجِس.

٤ ـ ألا ينتقل عن محل خروجه إلى أماكن أخرى حوله.

٥ ـ ألا يطرأ عليه نجس آخر أجنبي عنه.

فإن تخلَّف شرط من هذه الشروط، تعين الماء.

آداب قضاء الحاجة

ويجتنب قاضي الحاجة في الخلاء ما يلي:

١ ـ استقبال القبلة، (وهي الكعبة) واستدبارها في الصحراء أما إذا كان قضاء الحاجة في بناء فلا بأس.

٢ ـ ويجتنب على سبيل ـ الندب والأدب ـ البول والغائط في الماء الراكد، أي الذي لا يجري، سواء كان قليلًا أم كثيرًا.

٣ ـ يجتنب ـ على سبيل الأدب ـ البول في الماء الجاري إن كان قليلًا.

٤ ـ قضاؤها تحت الشجرة المثمرة سواء وقت الإثمار أم غيره.

٥ ـ طريق المارَّة من الناس.

٦ ـ في مواضع الظلِّ صيفًا، وفي مواضع الشمس شتاء.

٧ ـ في الثقب في الأرض؛ لأنه لا يخلو عن الإيذاء والإضرار بالنفس أو بالغير.

٨ ـ الكلام إلا لضرورة حتى لو عطس حمد الله تعالى بقلبه لا بلسانه.

٩ ـ الاستنجاء بالعظم؛ للنهى عنه، كما في صحيح مسلم.

١٠ ـ الاستنجاء باليد اليمنى للنهى عن الاستنجاء بها كما في صحيح مسلم.

ويستحب أن يدخل برجله اليسرى ويخرج باليمنى ويقول عند الدخول (اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث)[١] ، وعند الخروج يقول (غفرانك الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني)[٢].

❊ ❊ ❊

(١) رواه ابن السكن.
(٢) رواه النسائي.

المناقشة والتدريبات

س١ : عرف الوضوء لغة وشرعًا، وما حكمه؟ ولما شُرِعَ؟ ثم بين شروط صحة الوضوء، وما الذي يزاد على هذه الشروط بالنسبة لصاحب الضرورة؟ وما فرائض الوضوء؟

....

....

....

س٢ : اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

١. مسح جميع الرأس من...... الوضوء. (فرائض - سنن - مكروهات).

٢. النية في الوضوء........... (فرض - شرط - مستحب).

٣. التسمية في الوضوء .... (سنة - شرط - فرض).

٤. غسل الكعبين في الوضوء .... (سنة - فرض - مكروه).

٥. تقديم اليد اليمنى على اليسرى من ...الوضوء (شروط - سنن - فرائض).

٦. لمس المرأة الأجنبية بدون حائل من.... الوضوء.

(مكروهات - مبطلات - مستحبات).

س٣: أجب حسب ما يطلب منك:

١. عرف كلًّا من النية والاستنجاء لغة وشرعًا..............................

٢. ما الذي يحرم على المحدث فعله؟.................................

٣. ما آداب قضاء الحاجة؟......................................

٤. اقتصر في الاستنجاء على المناديل الورقية (الحكم)........................

المقصد الثاني من مقاصد الطهارة

الغسل

تعريفه: الغسل لغة: جريان الماء على الشيء مطلقًا.

وشرعًا: تعميم البدن بالماء، مع النية.

حكمه: الوجوب.

موجبات الغسل

الذي يُوجب الغسل أحد ستة أشياء:

ثلاثة منها تشترك فيها الذكور والإناث وهي:

١ ـ التقاء الختانين (أي جماع الرجل زوجته).

٢ ـ إنزال المني.

٣ ـ الموت.

وثلاثة تنفرد بها الإناث وهي:

١ ـ الحيض.

٢ ـ النفاس.

٣ ـ الولادة.

فرائض الغُسل

فرائض الغُسل ثلاثة أشياء:

١ ـ النية: فينوي الجنب رفع الجنابة، أو رفع الحدث الأكبر، أو استباحة الصلاة، أو فرض الغسل.

٢ ـ إزالة النجاسة العينية: وهي التي تدرك بالعين إن كانت على بدن المُغْتَسِل؛ فلابد أن يغسلَها حتى تزول قبل أن يَغْتَسِل.

٣ ـ إيصال الماء إلى جميع الشعر والبشرة: سواء كان الشعر خفيفًا أم كثيفًا من رأس أو غيره، فلو توقف ذلك على نقض الشعر المضفور، وجب نقضُه، والمراد بالبشرة: ظاهر الجلد.

سنن الغسل

وسنن الغسل كثيرة منها:

١ ـ التسمية، وأقلها (بسم اللَّه) وأكملها (بسم اللَّه الرحمن الرحيم) بقصد الذِّكر، وتكون في أوله أو أثنائه.

٢ ـ الوضوء كاملًا قبله.

٣ ـ إمرار اليد على ما وصلت إليه من الجسد (التدليك).

٤ ـ الموالاة، أي: التتابع فى غسل الأعضاء دون فاصل بينها.

٥ ـ تقديم الأيمن من شقَّيه على الأيسر.

٦ ـ الاغتسال ثلاث مرات.

٧ ـ تخليل الشعر.

٨ ـ استقبال القبلة.

٩ ـ أن يكون في مكان لا يناله منه رشاش ماء الغسل.

١٠ ـ تتبع ثنايا الجلد والأماكن التى لا يصل إليها الماء بسهولة، كالسرة وتحت الإبط.

مكروهات الغسل

ومكروهات الغسل هي مكروهات الوضوء وقد سبقت.

ما يحرم على الجنب

ويحرم على الجُنب ما يلي:

١ ـ الصلاة فرضًا أو نفلًا.

٢ ـ قراءة القرآن.

٣ ـ مسُّ المصحف وحمله.

٤ ـ الطواف بالبيت.

٥ ـ المكث في المسجد لجُنب مسلم إلا لضرورة.

الأغسال المسنونة

الأغسال المسنونة كثيرة منها:

١ ـ غسل الجمعة لمن يريد حضورها، لقوله ﷺ: «من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل»[(١)].

٢ ـ غسل العيدين أي الفطر والأضحى.

٣ ـ الغسل لصلاة الاستسقاء.

٤ ـ الغسل لصلاة الكسوف عند كسوف الشمس، ولصلاة الخسوف عند خسوف القمر.

٥ ـ الغسل بعد تغسيل الميت.

٦ ـ الغسل عند إرادة الإحرام بحجّ أو عمرة، أو بهما.

٧ ـ الغسل لدخول مكة، سواء كان مُحرمًا أم غير مُحرم.

٨ ـ الغسل للوقوف بعرفة في تاسع ذي الحجة.

المناقشة والتدريبات

س١: عرف الغسل لغة وشرعًا، وما موجباته العامة والخاصة؟ وما فرائضه؟ وما سننه؟ وما الذي يحرم على الجنب فعله؟

س٢: بين الحكم فيما يأتي:

١. تقديم الجانب الأيمن على الأيسر في الغسل.
٢. مسُّ المصحف وحمله للجنب.
٣. الزيادة على ثلاث غسلات.
٤. غسل العيدين.

(١) رواه أبو داود.

فصل في المسح على الخُفَّين

الخُفَّان: تثنية خُفٍّ، والخُفُّ: ملبوس للقدم كالجورب، سواء كان متخذًا من جلد، أو صوف، أو وبر، أو كتان، أو نحو ذلك.

حكم المسح على الخُفَّين:

والمسح على الخفين جائز بدلًا من غسل القدمين في الوضوء فقط.

دليله: ما روي عن سعد بن أبي وقاص: «أن النبي ﷺ مسح على الخفين»[1].

حكمة مشروعيته:

شُرع المسح على الخفين تخفيفًا وتسهيلًا على المكلفين، وخصوصًا في البرد الشديد، وفي أثناء السفر؛ حتى لا يكون لأحد عذر في ترك الصلاة.

شروط المسح على الخُفَّين:

يشترط لصحة المسح على الخفين أربعة شروط وهي:

الأول: أن يبتدئ لبسهما بعد كمال الطهارة بالغسل أو الوضوء.

الثاني: أن يكون الخفان ساتِرَين لمحل غسل الفرض من القدمين مع الكعبين.

الثالث: أن يسهل بهما تتابع المشي.

الرابع: أن يكونا طاهرين.

---

(١) رواه البخاري.

مدة المسح وبدايتها:

يمسح المقيم يومًا وليلة، أي: (مدة أربع وعشرين ساعة يبدأ حسابهم من وقت حصول الحدث).

ويمسح المسافر ثلاثة أيام بلياليهن، أي: (مدة اثنتين وسبعين ساعة من حين انقضاء أول حدث بعد اللبس).

الواجب في المسح:

والواجب في مسح الخُفِّ ما يطلق عليه اسم المسح وهو ماكان على ظاهر أعلى الخف.

السنة في المسح:

السنة في مسح الخف أن يكون خطوطًا بأن يفرج الماسح بين أصابعه؛ بأن يضع أصابع يده مفرَّقة على مقدم رجله من الأعلى ثم يسحبها إلى الخلف.

مبطلات المسح:

يبطل المسح على الخفين بأحد ثلاثة أشياء:

الأول: بخلعهما، أو خلع أحدهما، أو انخلاعه، أو خروج الخف عن صلاحية المسح لتمزُّقِه وتخرُّقِه.

الثاني: انقضاء المدة من يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليهن للمسافر.

الثالث: بحدوث ما يوجب الغسل.

المناقشة والتدريبات

س١ :عرف الخف، وما حكم المسح عليه؟ وما دليله؟ ولم شرع؟ وما شروط المسح عليه؟ وما مدته؟ ومتى تبدأ؟ وما الواجب في المسح؟ وما السنة فيه؟ وبم يبطل؟

....

....

....

....

....

س٢ : ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يأتي :-

١ . غسل إحدى قدميه، فلبس الخف، ثم غسل الثانية ولبس خفها. ( )

٢ . شرع الخف تخفيفًا على الناس وحتى لا يكون لأحد عذر في ترك الصلاة. ( )

٣ . يمسح المقيم والمسافر ثلاثة أيام. ( )

٤ . يبطل المسح بانقضاء المدة. ( )

المقصد الثالث من مقاصد الطهارة

التيمُّم

تعريفه: التيمُّم لغةً: القصد.

وشرعًا: إيصال تراب طهور للوجه واليدين بنية.

حكمه: التيمُّم واجب عند عدم وجود الماء أو العجز عن استعماله.

دليله: قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾[1].

وقوله ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا»[2].

شروط التيمُّم

وشروط التيمم خمسة أشياء:

الأول: العجز عن استعمال الماء.

الثاني: أن يكون بعد دخول الوقت على سبيل اليقين.

الثالث: طلب الماء بعد دخول الوقت.

الرابع: أن يكون الماء بعيدًا عن المكان الذي يقيم فيه بحيث لا يصل إليه إلا بمشقة شديدة، أو ضياع وقت الصلاة.

الخامس: التراب الطهور؛ لقوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾[3].

---

(١) سورة المائدة . الآية: ٦.
(٢) رواه مسلم.
(٣) سورة المائدة . الآية: ٦.

فرائض التيمم

فرائضه خمسة أشياء:

الأول: نقل التراب إلى العضو الممسوح.

الثاني: النية؛ أي نية استباحة ما يحتاج إلى طهارة، كالصلاة، وقراءة القرآن، وغير ذلك.

ولا يكفي أن ينوي رفع الحدث؛ لأن التيمم لا يرفع حدثًا.

الثالث والرابع: مسح الوجه ومسح اليدين مع المرفقين، ويكون مسحهما بضربتين؛ لحديث: «التيمم ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين»[1].

الخامس: الترتيب في مسح الأعضاء، فيجب تقديم مسح الوجه على مسح اليدين، سواء تيمم عن حدث أكبر أم أصغر.

سنن التيمم

سنن التيمم كثيرة منها:

١ ـ التسمية.

٢ ـ تقديم أعلى الوجه على أسفله.

٣ ـ تقديم اليمنى من يديه على اليسرى.

٤ ـ نزع المتيمم خاتمه في الضربة الأولى، أما في الثانية فيجب النزع؛ ليعم التراب جميع العضو.

---

(١) رواه الحاكم.

٥ ـ تخفيف التراب من كفيه ولو بنفضه.

٦ ـ تفريق أصابعه في كل ضربة.

٧ ـ ألا يرفع يده عن العضو حتى يتم مسحه.

مبطلات التيمم

الذي يبطل التيمم ثلاثة أشياء:

الأول: كل ما أبطل الوضوء.

الثاني: رؤية الماء في غير وقت الصلاة [1].

الثالث: الرِّدة «أعاذنا الله منها».

حكم صاحب الجبائر

المراد بالجبيرة:

الجبيرة: هي الجبس أوالرباط الذي يوضع على موضع الكسر لِيَنْجَبِرَ ويلتئم.

وصاحب الجبيرة يتوضأ لأعضائه السليمة ويمسح على الجبيرة ويتيمم.

❊ ❊ ❊

(١) فلو تيمم الشخص لمرض ونحوه ثم رأى الماء، فلا أثر لرؤيته، بل تيممه باقٍ.

المناقشة والتدريبات

س١ : عرف التيمم لغة وشرعًا، وما حكمه؛ وما دليله؛ وما شروطه؟ وما سننه؟وما فرائضه؟ ومبطلاته؟

....

....

....

....

....

....

....

س٢ : أجب حسب ما يطلب منك

١. لَم ينْزِعْ الخاتم من يديه عند التيمم. (الحكم)

....

....

٢. عرف الجبيرة، وماحكم المسح عليها في الوضوء؟

....

....

٣. وَجَدَ المتيممُ الماءَ أثناء الصلاة.

....

....

المقصد الرابع من مقاصد الطهارة

إزالة النجاسة

تعريف النجاسة

في اللغة: الشيء المستقذر.

وفي الشرع: مستقذر يمنع من صحة الصلاة.

حكم إزالتها: وإزالة النجاسة واجبٌ عند إرادة القيام إلى الصلاة.

أقسام النجاسة

وكيفية الطهارة لكل قسم

تنقسم النجاسة إلى ثلاثة أقسام:

الأول: نجاسة مغلَّظة: وهي نجاسة الكلب والخنزير.

وكيفية إزالتها: بغسل ما أصابته بماء طهور سبع مرات إحداهن بالتراب.

الثاني: نجاسة مخففة: وهي بول الصبي الذكر الذي لم يبلغ الحولين ولم يتناول مأكولًا ولا مشروبًا على سبيل التغذي.

والطهارة منها تكون: برش الماء على ما أصابته، ولا يشترط سيلان الماء عليه.

الثالث: نجاسة متوسطة، وهي نوعان:

(أ) نجاسةٌ عينيةٌ: وهي التي تكون محسوسة بإحدى الحواس.

والطهارة منها تكون: بإزالتها بالماء، ومحاولة إزالة أوصافها من طعم أو لون أو ريح.

(ب) نجاسةٌ حكميةٌ: وهي التي لا تكون محسوسة بأحد الحواس، كالبول الجاف الذى لم يعد له أثرُ لونٍ ولا رائحة، وهذه يكفي في طهارة محلِّها جري الماء وسيلانه عليه ولو مرة واحدة، لكن الثلاث أفضل.

النجاسة المعفو عنها

يُعْفَى عن اليسير من الدم والقيح والصديد وما يخرج من الجروح، وكل ما يشقُّ الاحتراز عنه، كل هذا تفضل من اللَّه ورحمة بعباده تخفيفًا ودفعًا للحرج عنهم.

فصل فى أحكام
الحيض والنفاس والاستحاضة

يخرج من المرأة ثلاثة دماء: دم الحيض، ودم النفاس، ودم الاستحاضة.

فالحيض:

هو الدم الخارج من المرأة على سبيل الصحة (المعروف بالدورة الشهرية).

والنفاس:

هو الدم الخارج عقب الولادة.

والاستحاضة:

هي الدم الخارج في غير أيام الحيض والنفاس على سبيل المرض، والمستحاضة تتحفظ وتصلي وتصوم.

مدة الحيض:

أقل زمن الحيض: يوم وليلة.

وأكثره: خمسة عشر يومًا بلياليها.

وغالبه: ستة أيام أو سبعة.

مدة النفاس:

أقل زمن النفاس: لحظة.

وأكثره: ستون يومًا.

وغالبه: أربعون يومًا.

ما يَحْرُم بالحيض والنفاس

ويحرم بالحيض والنفاس أمور منها:

١ ـ الصلاة فرضًا أو نفلًا، وسجدتا التلاوة والشكر.

٢ ـ الصوم فرضًا أو نفلًا.

٣ ـ قراءة القرآن الكريم[١].

٤ ـ مسُّ المصحف وحمله.

٥ ـ المُكث في المسجد.

٦ ـ الطَّواف فرضًا أو نفلًا.

٧ ـ جماع الزوج لزوجته.

***

(١) للضرورة تلبس القفازين وتقرأ من المصحف أو من الجوال؛ لأن عذرها خارج عن إرادتها، بخلاف الجنب.

المناقشة والتدريبات

س١ : عرف النجاسة لغة وشرعًا، وما حكم إزالتها؟ وما أقسام النجاسة؟ وما كيفية إزالة كل قسم؟ وما النجاسة المعفو عنها؟

....

....

س٢ :أ) ما أنواع الدم الخارج من المرأة؟ مع تعريف كل نوع.

....

....

ب) تحدث عن الحيض من حيث (أقل زمنه - أكثره - غالبه).

....

....

....

س٣: بين الحكم فيما يأتي:

١. سقط على ثيابه يسيرٌ من الدم.

....

٢. تبول الصبي الذي لم يأكل الطعام على ثيابه.

....

٣. الصلاة والصوم بالنسبة للحائض.

....

٤. الصلاة والصوم للمستحاضة.

....

نماذج من الأسئلة
على كتاب الطهارة

السؤال الأول:

اكتب المصطلح الفقهي المناسب للمعاني التالية:

١ ـ فعل ما تستباح به الصلاة...

٢ ـ ما يطلق عليه اسم ماء دون إضافة لفظ آخر...............................

٣ ـ هو الذى تغير بطاهر..

٤ ـ استعمال الماء في أعضاء مخصوصة مفتتحًا بنية............................

٥ ـ قصد الشيء مقترنًا بفعله...

٦ ـ مستقذر يمنع صحة الصلاة..

٧ ـ الدم الخارج في غير أيام الحيض والنفاس...................................

السؤال الثاني:

اكتب الحكم الشرعي لما يلي:

١ ـ التسمية في أول الوضوء.

....

٢ ـ لمس الرجل المرأة الأجنبية بغير حائل.

....

٣ ـ مس المصحف وحمله للمحدث حدثًا أصغر أو أكبر.

....

٤ ـ الاستنجاء من خروج البول والغائط.

....

٥ ـ رؤية المتيمم الماء في غير وقت الصلاة.

....

٦ ـ استعمال أواني الذهب والفضة.

....

٧ ـ النية عند التيمم.

....

٨ ـ الطهارة بالماء المتغير.

....

٩ ـ قراءة الحائض والنفساء للقرآن الكريم.

....

السؤال الثالث:

ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ مع تصويبها:

١ ـ وُلِدَ الإمام الشافعي سنة (١٦٠هـ) بمكة. (   )

٢ ـ من وسائل الطهارة إزالة النجاسة. (   )

٣ ـ السواك مستحب في كل حال. (   )

٤ ـ من أركان الوضوء: غسل بعض الوجه. ( )

٥ ـ يمسح المسافر على الخفين ثلاثة أيام بلياليها. ( )

٦ ـ يجوز للرجل التختم بالفضة. ( )

٧ ـ أكثر زمن النفاس شهر كامل. ( )

٨ ـ يحرم على الحائض المُكث في المسجد. ( )

السؤال الرابع:

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين فيما يلي:

١ ـ التسمية في التيمم:

(سنة ـ فرض ـ شرط لصحته).

٢ ـ صاحب الجبيرة:

(يتوضأ ويمسح ويتيمم ـ يتوضأ ويتيمم ـ يتيمم فقط).

٣ ـ من موجبات الغسل للرجال:

(التقاء الختانين ـ الحيض ـ الولادة).

٤ ـ من سنن الغسل:

(إزالة النجاسة العينية ـ التسمية ـ النية).

❊ ❊ ❊

كتاب الصلاة

أهداف تدريس كتاب الصلاة

تهدف دراسة موضوع الصلاة إلى:

١ ـ توضيح المقصود بالصلاة، وحكمها، ودليل مشروعيتها، وشروط وجوبها، وسننها.

٢ ـ التمييز بين أركانها وشروطها وسننها.

٣ ـ معرفة كيفية صلاة النبي ﷺ.

٤ ـ بيان بعض الأحكام المتعلقة بالصلاة.

٥ ـ معرفة سماحة شريعة الإسلام في الأخذ بالرُّخص عند الأعذار.

٦ ـ استشعار أهمية الصلاة ومكانتها في الإسلام.

٧ ـ حفظ النصوص الواردة بكتاب الصلاة حفظًا جيدًا.

* * *

باب في أحكام الصلاة

تعريف الصلاة:

الصلاة لغةً: الدعاء.

وشرعًا: أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم، بشرائط.

فالأقوال في الصلاة خمسة:

١ ـ تكبيرة الإحرام.

٢ ـ قراءة الفاتحة.

٣ ـ التشهُّد الأخير.

٤ ـ الصلاة على النبي ﷺ.

٥ ـ التسليمة الأولى.

والأفعال في الصلاة: ثمانية أشياء:

١ ـ النية؛ لأنها فعل قلبي.

٢ ـ القيام.

٣ ـ الركوع.

٤ ـ الاعتدال.

٥ ـ السجود.

٦ ـ الجلوس الأخير.

٧ ـ الجلوس بين السجدتين.

٨ ـ الترتيب للأركان.

تاريخ فرضيتها:

فرضت الصلاة ليلة الإسراء قبل الهجرة خمسين صلاة في اليوم والليلة، وبمراجعة النبي ﷺ لربه وسؤاله التخفيف عن أمَّته صارت خمس صلوات؛ فهي خمس في العمل وخمسون في الأجر؛ إكرامًا من اللَّه لرسوله ﷺ ولأمته.

حكمها: الوجوب.

دليلها: ودليل وجوبها قبل الإجماع قوله تعالى: ﴿فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾[1].

وقوله ﷺ: «فرض اللَّه عليّ وعلى أمتي خمسين صلاة، فلم أزل أراجعه وأسأله التخفيف حتى جعلها خمسًا»[2].

حكمة مشروعيتها: شرعت الصلاة لتكون صلة بين العبد وربه، يعيش فيها مع ربه بكل كيانه كل يوم خمس مرات، يسأله فيها ما يريد، فيتفضل عليه ربه بما فيه خير له.

وقد صدق اللَّه حيث يقول: ﴿ٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾[3].

(١) سورة النساء. الآية: ١٠٣.
(٢) رواه أحمد.
(٣) سورة العنكبوت. الآية: ٤٥.

الصلوات المفروضة:

والصلوات المفروضة على المكلف ذكرًا أو أنثى في كل يوم وليلة خمس صلوات، وهي:

١ ـ الظهر: سميت بذلك؛ لأنها أول صلاة ظهرت في الإسلام.

وأول وقتها: بعد زوال الشمس وميلها عن وسط السماء، وآخره: إذا صار ظل كل شيء مثله غير الظل الموجود وقت الزوال.

٢ ـ العصر: سميت بذلك لمعاصرتها وقت الغروب.

وأول وقتها: وقت الزيادة على ظل المثل، وآخره: غروب الشمس بجميع قرصها.

٣ ـ المغرب: سميت بذلك لأدائها بعد الغروب.

ووقتها واحد: وهو عقب غروب قرص الشمس كاملًا ومُضي مقدار فعل الصلاة وما يتعلق بها، وهذا هو القول الجديد.

والقول القديم (ورجَّحه النووي): أن وقتها يمتد إلى مغيب الشفق الأحمر.

٤ ـ العِشَاء: سميت بذلك لأدائها في أول وقت الظلام الذي هو معنى العشاء.

وأول وقتها: عقب غياب الشفق الأحمر، وآخره: طلوع الفجر الصادق.

٥ ـ الصبح: سميت بذلك لفعلها في أول النهار الذي هو معنى الصبح.

وأول وقتها: عقب طلوع الفجر الصادق، وآخره: طلوع الشمس.

شروط وجوب الصلاة

وشروط وجوب الصلاة أربعة أشياء:

الأول: الإسلام.

الثاني: البلوغ بالسن أو بالاحتلام أو بالحيض، فلا تجب على صبي أو صبية، لكن يجب على الولي أن يأمرهما بها بعد سبع سنين وأن يضربهما (ضرب تأديب وتعليم حتى لا يكرهون الصلاة لا ضرب تعذيب) على تركها بعد عشر سنين، ليتعودوا عليها منذ الصغر فلا يتركونها في الكبر.

الثالث: العقل، فلا تجب على مجنون ومغمى عليه وسكران غير مُتَعدٍّ، فالسكران المتعدِّي الذي تناول المسكر وهو يعلم أنه مسكر، ولم يجبر على ذلك وهو عالم بحرمته وأما السكران غير المتعدِّي فهو الذي تناول المسكر ولم يعلم أنه مسكر، أو لم يكن عالمًا بحرمته، أو أكره عليه، ولا قضاء عليهم إذا أفاقوا.

الرابع: النَّقاء من الحيض والنفاس، فلا تجب على حائض ونفساء، ولا قضاء عليهما لما فاتهما في زمن الحيض والنفاس.

الصلوات المسنونة

أولًا: الصلوات التي تُسَنُّ فيها الجماعة:

والصلوات المسنونات التي تُسَنُّ فيها الجماعة خمس وهي:

صلاة العيدين أي الفطر والأضحى، وصلاة الكسوف للشمس، والخسوف للقمر، وصلاة الاستسقاء.

ثانيًا: السنن التابعة للفرائض:

والسنن التابعة للفرائض، سبع عشرة ركعة: ركعتا الفجر، وأربع قبل الظهر، وركعتان بعده، وأربع قبل العصر، وركعتان بعد المغرب، وثلاث بعد

العشاء يوتر بواحدة منهن، وهي أقل الوتر، وأكثره إحدى عشرة ركعة، ووقته بين صلاة العشاء وطلوع الفجر الصادق.

والرواتب المؤكدة من ذلك كله غير الوتر عشْر ركعات: ركعتان قبل الصبح، وركعتان قبل الظهر، وركعتان بعده، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء.

ثالثًا: النوافل المؤكدة المستقلة

وهناك ثلاث نوافل مؤكدات غير تابعة للفرائض وهي:

١ ـ التهجُّد، وهو صلاة بعد صلاة العشاء وبعد نوم.

٢ ـ صلاة الضحى، وأقلها ركعتان، وأفضلها وأكثرها: ثماني ركعات.

٣ ـ صلاة التراويح، وتسن الجماعة فيها وفي الوتر بعدها، وهي عشرون ركعة بعشر تسليمات في كل ليلة من شهر رمضان، وينوي الشخص بكل ركعتين سُنة التراويح أو سُنة قيام رمضان.

وهناك سنن أخرى منها:

١ ـ تحيّة المسجد غير المسجد الحرام.

٢ ـ ركعتا الإحرام.

٣ ـ ركعتا الطواف.

٤ ـ ركعتا الوضوء.

٥ ـ صلاة الأوابين: وتسمى صلاة الغفلة، وهي بعد صلاة المغرب، وأقلها ركعتان، وأكثرها عشرون ركعة.

شروط صحّة الصلاة

الشرط: لغة: العلامة.

شرعًا: أمر تَتَوَقَّفُ عليه صِحَّة العبادة وليس جزءًا منها، كالطهارة للصلاة، بخلاف الركن فإنه جزء من العبادة كتكبيرة الإحرام في الصلاة.

ويشترط لأداء الصلاة وصحتها سبعة شروط:

١ ـ الطهارة من الحدث الأكبر والأصغر عند القدرة، أما فاقد الطَّهورين (الماء والتراب) فلا تشترط الطهارة في حقه، وتكون صلاته صحيحة مع وجوب الإعادة عليه.

٢ ـ الطهارة من النجس الذي لا يُعْفَى عنه، بخلاف ما يُعْفَى عنه كطين الشارع ودم البراغيث والدمامل.

٣ ـ ستر العورة بثياب طاهرة.

وعورة الرجل في الصلاة: ما بين سرته وركبته.

وعورة المرأة في الصلاة: جميع بدنها ما عدا وجهها وكفيها.

٤ ـ الوقوف على مكان طاهرة.

٥ ـ العلم بدخول الوقت المحدد شرعًا للصلاة.

٦ ـ استقبال القبلة.

٧ ـ العلم بكيفية الصلاة بأن يعلم فرضيتها ويميز فروضها من سننها.

جواز ترك استقبال القبلة في الصلاة

يجوز ترك استقبال القبلة في الصلاة في حالتين:

الأولى: في شدَّة الخوف.

الثانية: في النافلة في السفر على الراحلة.

أركان الصلاة

وأركان الصلاة ـ وهي أجزاؤها التي تتركب منها ـ ثمانية عشر ركنًا:

الأول: النيَّة.

الثاني: القيام عند القدرة عليه، فإن عجز عن القيام لمرض أو نحوه قعد كيف شاء.

الثالث: تكبيرة الإحرام، ويتعين على القادر النطق بها بأن يقول: (اللَّه أكبر)، فلا يصح (الرحمن أكبر) ونحوه.

الرابع: قراءة الفاتحة فرضًا كانت الصلاة أو نفلًا، و ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ آية منها.

الخامس: الرُّكوع، وأقله للقادر عليه أن يَنْحَنِي قدر بلوغ راحتيه ركبتيه، فإن عجز عن هذا الرُّكوع انحنى قدر إمكانه.

السادس: الطمأنينة في الرُّكوع.

السابع: الرَّفع من الرُّكوع والاعتدال على الهيئة التي كان عليها قبل ركوعه.

الثامن: الطمأنينة في الاعتدال.

التاسع: السُّجود مرتين في كل ركعة، وأقله: مباشرة بعض جبهة المصلي

موضع سجوده من الأرض أو غيرها مع وضع جزء من ركبتيه ومن باطن كفيه ومن باطن أصابع قدميه على الأرض أو غيرها؛ لحديث: «أُمِرتُ أَنْ أَسجدَ على سَبْعَة أَعْظُم: الجَبهةِ واليَدَيْن والرُّكْبتَين وأَطْرَافِ القَدَمَيْن»[1].

العاشر: الطمأنينة في السجود.

الحادي عشر: الجلوس بين السجدتين في كل ركعة، سواء اصلى قائمًا أم مضطجعًا.

الثاني عشر: الطمأنينة في الجلوس بين السَّجدتين.

الثالث عشر: الجلوس الأخير الذي يعقبه السَّلام.

الرابع عشر: التشهد في الجلوس الأخير، وأقل التشهدين: (التحيَّاتُ للَّه سَلامٌ عَليْكَ أيها النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وبَرَكَاتُهُ، سَلامٌ عَلَيْنَا وعلى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالحينَ، أَشْهَدُ أَنَّ لا إِلَه إلا اللَّهُ وأَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ)، وأكمله: التحيَّاتُ المُبارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّباتُ للَّهِ السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ورَحْمَةُ اللَّهِ وبَرَكَاتُهُ السَّلامُ عَليْنَا وعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالحينَ أَشْهَدُ أَنَّ لا إلهَ إلا اللَّهُ وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ).

الخامس عشر: الصلاة على النَّبِي ﷺ في الجلوس الأخير بعد الفراغ من التشهد، وأقلُّ الصَّلاة على النَّبِي ﷺ: «اللهم صلِّ على محمد» وأكملها: «اللهم صلِّ على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد كما صليت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم، وبارك على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد كما باركت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد».

السادس عشر: التسليمة الأولى.

---

(١) متفق عليه.

السابع عشر: نية الخروج من الصلاة.

الثامن عشر: ترتيب الأركان على النحو الذي ذكرناه.

سنن الصلاة قبل الدخول فيها

وسنن الصلاة قبل الدخول فيها شيئان:

الأول: الأذان، وهو لغة: الإعلام.

وشرعًا: ذكر مخصوص للإعلام بدخول وقت صلاة مفروضة معروفة، وألفاظه مثنى إلا التكبير أوله فأربع، وإلا التوحيد آخره فواحد.

الثاني: الإقامة، وهي اسم للألفاظ التي تذكر قبل الدخول في الصلاة، وألفاظها معروفة.

سنن الصلاة بعد الدخول فيها

ويسن لها بعد الدخول فيها شيئان:

الأول: التشهُّد الأول.

الثاني: القنوت في الصبح بعد اعتداله من الركعة الثانية منه، أي بعد قوله: (سمع اللَّه لمن حمده ربنا لك الحمد)، وهو ذكر مخصوص مشتمل على دعاء وثناء وهو: (اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولَّني فيمن تولَّيت، وقني واصرف عني شرَّ ما قضيت، إنَّك تقضي ولا يُقضى عليك، وإنَّه لا يَذِلُّ مَنْ وَالَيتَ، ولا يَعِزُّ من عَادَيتَ، تَباركت ربنا وَتَعاليت، فلك الحمد على ما قَضَيْت، ولك الشكر على ما أنعمت به وأوليت، نستغفرك اللهم ونتوب إليك، وصلى اللَّه على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم).

كما يندب القنوت في الوتر في النصف الثاني من شهر رمضان.

المناقشة والتدريبات

س١ :عرف الصلاة لغة وشرعًا، وما حكم الصلاة؟ وما دليلها؟ ومتى فرضت؟ ولما شرعت؟ ثم اذكر الصلوات الخمس المفروضة، وما شروط وجوب الصلاة وما السنن التي يشرع فيها الجماعة؟ وما شروط صحة الصلاة؟

....

....

....

س٢ : اذكر أركان الصلاة كاملة، وما سننها قبل الدخول فيها؟ وبعد الدخول فيها؟

....

س٣: اذكر المصطلح الفقهي لما ياتي:

١. أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم بشروط.

....

٢. ذكر مخصوص للإعلام بدخول وقت الصلاة المفروضة.

....

٣. سميت بذلك لأدائها وقت غروب الشمس.

....

س٤ : بين الحكم فيما يأتي:

١. صلى قبل دخول الوقت...

٢. نسي قراءة الفاتحة في الصلاة.......................................

٣. الصلاة أثناء الدورة الشهرية للمرأة...................................

٤. فاقد الطهورين في الصلاة.......................................

هيئات الصلاة

الهيئات جمع هيئة، وهي السنة التي لا يُجْبَرُ تركها بسجود السهو.

وهيئات الصلاة خمس عشرة هيئة:

١ ـ رفع الكفين عند تكبيرة الإحرام حذو منكبيه، وعند النزول للركوع، وعند الرفع منه، وعند القيام من التشهد الأول.

٢ ـ وضع بطن كفِّ اليد اليمنى على ظهر اليد اليسرى.

٣ ـ دعاء الافتتاح بعد تكبيرة الإحرام وقبل التعوذ والقراءة وهو: «وَجَّهْتُ وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفًا وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونُسُكي ومَحْياي ومماتي للَّه رب العالمين لا شريك له وبذلك أُمِرْتُ وأنا من المسلمين»[1].

٤ ـ الاستعاذة بعد دعاء الافتتاح، وأفضل صيغها: (أعوذ باللَّه من الشيطان الرَّجيم).

٥ ـ الجهر في موضعه والإسرار في موضعه.

٦ ـ التأمين: أي قول (آمين) عقب الفاتحة لقارئها في صلاة وغيرها، لكنه في الصلاة آكد، ويُؤَمِّن المأموم مع تأمين إمامه في الجهرية فقط ويجهر به.

٧ ـ قراءة السورة أو شيء من القرآن لإمام أو منفرد في ركعتي الصبح والجمعة، وكذا الركعتين الأولى والثانية من غيرهما.

٨ ـ التَّكبيرات عند النزول للركوع وللسجدتين وعند النهوض من

---

(١) رواه مسلم.

السجدتين.

٩ ـ قول المصلي إمامًا ومأمومًا ومنفردًا (سمع اللَّه لمن حمده) حين يرفع رأسه من الركوع.

١٠ ـ قول المصلي: (ربنا لك الحمد) إذا انتصب قائمًا.

١١ ـ التَّسبيح في الركوع، وأدنى الكمال في التَّسبيح فيه ثلاث مرات، فيقول: (سبحان ربي العظيم ثلاثًا).

١٢ ـ التَّسبيح في السجود ، وأدنى الكمال في التَّسبيح فيه ثلاث مرات، فيقول: (سبحان ربي الأعلى ثلاثًا).

١٣ ـ وضع اليدين على الفخذين في الجلوس للتَّشهُّد الأول والأخير.

١٤ ـ الافتراش[١] في جميع الجلسات في الصلاة ماعدا الجلسة في التشهُّد الأخير فيجلس فيها متوركًا[٢].

١٥ ـ التسليمة الثانية، أما الأولى فقد سبق أنها من أركان الصلاة.

---

(١) الافتراش: أن يجلس الشخص على كعب اليسرى جاعلًا ظهرها للأرض، وينصب قدمه اليمنى ويضع بالأرض أطراف أصابعها لجهة القبلة.
(٢) التورك مثل الافتراش إلا أن المصلي يخرج يسراه من جهة يمينه ويلصق وركه بالأرض.

ما تخالف فيه المرأةُ الرجلَ في الصلاة

والمرأة تخالف الرجل فى الصلاة في خمسة أشياء:

١ ـ فالرجل يباعد مرفقيه عن جنبيه فى الركوع والسجود، وأما المرأة فتَضم مرفقيها لجنبيها فيهما؛ لأن حالها مبني على الستر.

٢ ـ الرجل يرفع بطنه عن فخذيه في الركوع والسجود، وأما المرأة فتلصق بطنها بفخذيها.

٣ ـ الرجل يجهر في موضع الجهر، وأما المرأة فتخفض صوتها.

٤ ـ الرجل إن احتاج إلى تنبيه غيره في الصلاة يقول:

(سبحان الله) بقصد الذكر، وأما المرأة فتصفق.

٥ ـ عورة الرجل في الصلاة ونحوها ما بين سرته وركبته، وأما المرأة فجميع بدنها في الصلاة عورة إلا الوجه والكفين.

مبطلات الصلاة

والذي يبطل الصلاة بأنواعها أحد عشر شيئًا:

١ ـ الكلام الصالح لخطاب الآدميين.

٢ ـ العمل الكثير المتوالي كثلاث خطوات متوالية.

٣ ـ الحدث الأكبر والأصغر قبل التسليمة الأولى ولو سهوًا أو خطأً.

٤ ـ حدوث النجاسة التي لا يُعفى عنها.

٥ ـ انكشاف العورة كلِّها أو بعضها مما يجب ستره في الصلاة عمدًا،

فإن كَشَفَهَا الريح فَسَتَرَها في الحال لم تبطل.

٦ ـ تغيُّر النيَّة كأن ينوي الخروج من الصلاة.

٧ ـ التحوُّل عن القبلة بصدره يمينًا أو يسارًا.

٨ ـ، ٩ـ الأكل والشرب، كثيرًا كان ذلك أو قليلا.

١٠ ـ القهقهة: وهي ضحك مع صوت.

١١ ـ الردَّة، أعاذنا اللَّه منها، وهي قطع استمرار الإسلام.

حكم العجز عن القيام ونحوه في الصلاة

١ - من عجز عن القيام في الفريضة لمشقَّةٍ تلحقه بحيث تذهب خشوعه أو كماله، صلَّى جالسًا على أي صورة شاء.

٢ - من عجز عن الجلوس صلَّى مضطجعًا.

٣- من عجز عن الاضطجاع صلَّى مستلقيًا على ظهره وباطن قدمه للقبلة.

٤ - إن عجز عن ذلك كله أومأ برأسه مع جعل سجوده أخفض من ركوعه.

٥ - فإذا عجز عن ذلك أومأ بأجفانه ونوى بقلبه، ويجب عليه استقبال القبلة بوجهه بوضع شيء تحت رأسه.

٦ - إن عجز عن الإيماء بأجفانه أجرى أركان الصلاة على قلبه، ولا يتركها ما دام عقله ثابتًا.

المناقشة والتدريبات

س١: ما المراد بهيئات الصلاة؟ ثم اذكر خمسًا منها، وما الأمور التي تخالف فيها المرأة الرجل في الصلاة؟ وما مبطلات الصلاة؟ وما الحكم لو عجز المصلي عن القيام في الصلاة؟

....

....

....

....

....

....

....

....

س٢: بين الحكم فيما يأتي:

١. انكشفت عورته أثناء الصلاة.

....

٢. الافتراش في الصلاة.

....

٣. أحدث حدثا أصغرَ بعد التسليمة الأولى.

....

٤. عجز عن القيام في الصلاة.

....

فصل في سجود السَّهو

السَّهو لغة: نسيان الشيء والغفلة عنه.

وشرعًا: الخلل الواقع في الصلاة نتيجة النسيان.

حكمة مشروعية سجود السَّهو

شرع سجود السَّهو جبرًا للخلل الذي حصل في الصلاة بترك سنَّة من السنن أو زيادة شيء في الصلاة.

والسنَّة التي تُجْبَرُ بسجود السهو هي الأبعاض الستة وهي:

التشهُّد الأول، والقعود له، والقنوت في الصبح وفي النصف الثاني من رمضان، والقيام له، والصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأول، والصلاة على الآل في التشهد الثاني.

وإن تركها المصلي عمدًا أو سهوًا لا يعود إليها بعد التلبس بالفرض.

فمن ترك التشهد الأول مثلًا فتذكَّره بعد اعتدالهِ مستويًا لا يعودُ إليه، فإن عاد إليه عامدًا عَالِمًا بالتحريمِ بطلتْ صلاتُه، أو ناسيًا أنه في صلاة، أو جاهلًا فلا تبطل صلاته، ويلزمه القيام عند تذكُّرِه أو علمه بحرمةِ العَوْدِ.

والهيئة ـ كالتَّسبيحات في الركوع والسجود ونحوها ـ لا يعود المصلي إليها بعد تركها، ولا يسجد للسَّهو عنها سواء تركها عمدًا أم سهوًا لعدم وروده.

وإذا شكَّ المصلي في عدد ما أتى به من الركعات، بنى على اليقين وهو الأقل.

حكم سجود السَّهو

وسجود السَّهو: سنة.

ومحله: قبل السلام.

الأوقات التي تُكره فيها الصلاة

تكره الصلاة كراهة تحريم في ثلاثة أوقات إلا الصلاة التي لها سبب متقدِّم، كصلاة الفائتة، أو لها سبب مقارن، كصلاة الكسوف.

وهذه الأوقات هي:

الأول: بعد أداء صلاة الصبح، وتستمرُّ الكراهة حتى تطلع الشمس وترتفع قدر رمح[1] في رأي العين، عند ابتداء طلوع الشمس، وتستمرُّ الكراهة حتَّى تتكامل الشمس وترتفع قدر رمح في رأي العين.

الثاني: عند استواء الشمس ونزولها في وَسطِ السماء، وتستمرُّ الكراهة حتى تزول إلى الغرب عن وَسطِ السماء، ويستثنى من هذا وقت الجمعة، فلا تكره الصلاة فيه وقت الاستواء.

الثالث: من بعد أداء صلاة العصر، وتستمرُّ الكراهة حتى تغرب الشمس، عند قرب غروب الشمس، وهو وقت الاصفرار، وتستمرُّ الكراهة حتى يتكامل غروبها.

(١) الرمح يساوى ٣,٥ متر تقريبًا أي بعد شروق الشمس بحوالي ثلث ساعة (٢٠ دقيقة).

المناقشة والتدريبات

س١: عرف السهو لغة وشرعًا، ولم شُرِع؟ وما حكمه ومحله؟

....

....

....

....

....

....

....

س٢: بين الحكم فيما يأتي:

١. ترك ركنًا من أركان الصلاه.

....

٢. ترك التشهد الأول في الصلاة.

....

٣. لم يرفع يده عند تكبيرة الاحرام.

....

٤. شك في عدد الركعات .

....

٥. صلى نفلًا مطلقًا بعد صلاة الفجر.

....

فصل فى صلاة الجماعة

الجماعة لغة: الطائفة.

وشرعًا: ربط صلاة المأموم بصلاة الإمام.

دليلها: والدليل على مشروعيتها: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾[1].

حكمها: الأصحُّ أن صلاة الجماعة للرجال في الفرائض غير الجمعة فرض كفاية، وقيل: إنها سنَّة مؤكدة.

حكمة مشروعيتها: شرعت صلاة الجماعة لتعليم المسلمين النظام في أعمالهم، بوقوفهم صفوفًا متراصَّة، فهي تعتبر مؤتمرًا مصغرًا من مؤتمرات المسلمين.

الأعذار المبيحة لترك صلاة الجماعة

يُرخَّص للرجل في ترك الجماعة لمشقَّة المطر، وشدَّة الريح ليلًا، وشدَّة الوحل، وشدَّة البرد، وشدَّة الجوع والعطش بحضرة مأكول أو مشروب يَتُوقُ[2] إليه، ومشقة مرض، والشعور بالاحتياج لقضاء الحاجة (دخول الحمام)، وأكل ذي ريح كريه تَعسَّر إزالته كالبصل والثوم؛ لأنه يوذي الآخرين.

حكم المسبوق

من كان مسبوقًا فما أدركه مع الإمام يكون أول صلاة هذا المسبوق، وتحتسب للمأموم الركعة إذا أدرك الإمام في الركوع واطمأنَّ يقينًا قبل اعتدال الإمام، ويكبر في هذه الحالة تكبيرةً للإحرام وأخرى للركوع، فلو كبَّر تكبيرة واحدة

(١) سورة النساء . الآية: ١٠٢.

(٢) يتعلق قلبه به بشدة.

ونوى بها التحريم وهو منتصب القامة تمامًا، انعقدت صلاته وإن لم تنعقد الركعة، فإذا أدركه في غير الركوع كالاعتدال وما بعده، وافقه في أفعاله، ولا تحتسب له ركعة، وله ثواب عمله.

الاقتداء بإمام تذاع صلاته بواسطة المذياع أو التلفاز

لا يجوز لِمَنْ يسمع المذياع أو يشاهد التلفاز أن يصلِّي مع الإمام الذي تذاع صلاته بها، وإن كان عالمًا بانتقالاته سامعًا لكلماته؛ لأن الإمام هنا في المسجد والمأموم خارجه، ومن شروط الاقتداء: إمكان الوصول إلى الإمام، وهذا الشرط مفقود، كما أن المسافة بينهما غالبًا ما تزيد على ثلاثمائة ذراع بذراع الآدمي المعتدل (وبالتقدير المعاصر يساوى ١٤٧ مترًا تقريبـًا) فلا تصحُّ القدوة، وحيث لم تصحّ القدوة تكون الصلاة باطلة.

***

المناقشة والتدريبات

س١: عرف الجماعة لغة وشرعًا، وما حكم صلاة الجماعة؟ وما دليلها؟ ولم شُرعت؟ وما أهم الأعذار التي تبيح ترك الجماعة؟ وهل يجوز الاقتداء بإمام يصلي في المذياع والمأموم في مكانه؟

....

س٢: أكمل النقاط الآتية:

١. شرعت صلاة الجماعة لتعليم المسلمين...... في أعمالهم.
٢. من كان مسبوقًا فما أدركه مع الإمام يكون......... صلاته.
٣. صلاه الجماعة حكمها ....وقبل ....

فصل في قصر الصلاة وجمعها

أولًا: قصر الصلاة:

القصر هو: أن يؤدي الشخص الصلاة الرباعية ركعتين حال السفر.

حكمه: القصر بهذا المعنى جائز بشروط، وهي:

١ ـ أن يكون سفره في غير معصية.

٢ ـ أن تكون مسافة السفر ذهابًا سِتةَ عَشَرَ فرسخًا في الأصح وهي بالتقدير المعاصر ٧٧ ك و ٢٣٢ مترًا تقريبًا.

٣ ـ أن يكون القصر للصلاة الرباعية فقط أما الثنائية كالصبح، أو الثلاثية كالمغرب فلا تُقصر.

٤ ـ أن ينويَ المسافرُ القصر للصلاة مع الإحرام بها.

٥ ـ ألا يأتمَّ بمقيم.

٦ ـ دوام السفر.

٧ ـ أن يقصد موضعًا معلومًا.

٨ ـ عدم الإتيان بما ينافي نية القصر كأن ينوي الائتمامَ بمقيم أو الإقامة.

الدليل على جوازه: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾[1].

ومثل الضرب في الأرض السفر فيها أو في البحر أو في الجو.

وحكمة مشروعية القصر: التخفيف على المسافر نظرًا لما يلحقه غالبًا من مشقة السفر، من ركوب ومشي وحمل أثقال وألم ناشئ عن مفارقة الأهل والأوطان؛

---

(١) سورة النساء. الآية: ١٠١.

ولذا جعل النبيُّ ﷺ السفر قطعةً من العذاب.

ثانيًا: جمع الصلاة

يجوز للمسافر سفر قصرٍ أن يجمع بين صلاتي الظهر والعصر، وبين صلاتي المغرب والعشاء تقديمًا وتأخيرًا.

مدة القصر في السفر: فإذا نوى المسافر الإقامة ثلاثة أيام فما دونها، قصر الصلاة فيها، وإذا نوى الإقامة أربعة أيام فما فوقها أتمَّ الصلاة من أول يوم فيها.

شروط جمع التقديم

لا يجوز للمسافر أن يجمع جمع التقديم إلا بالشروط الآتية:

الأول: الترتيب بين الصلاتين، بأن يبدأ بالظهر قبل العصر، وبالمغرب قبل العشاء.

الثاني: نية الجمع في الصلاة الأولى.

الثالث: الموالاة بين الصلاتين.

الرابع: دوام السفر إلى الدخول في الصلاة الثانية.

شروط جمع التأخير

أما جمع التأخير فيشترط فيه شيئان:

الأول: أن يكون بنية الجمع، وتكون هذه النية في وقت الصلاة الأولى.

الثاني: دوام السفر إلى فراغ الصلاتين معًا.

الجمع بالمطر

يجوز للشخص مقيمًا أو مسافرًا في وقت المطر أن يجمَع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، جمع تقديم لا جمع تأخير، بشرط: أن يبلَّ المطر ثوبه أو نعله وأن تلحقه مشقة في طريقه إلى المسجد.

***

المناقشة والتدريبات

س١: ما المراد بقصر الصلاة؟ وما حكم قصر الصلاة؟ وما شروط قصر الصلاة الرباعية؟ وما دليله؟ ولم شرعت؟

س٢: ما حكم جمع الصلاة؟ وما الفرق بين جمع التقديم وجمع التأخير؟ وهل يجوز الجمع بسبب المطر؟

س٣: بين الحكم فيما يأتي:

١. سافر لشراء الخمور وحضرت الصلاة.
٢. صلاة المسافر خلف مقيم.
٣. بسبب المطر جمع بين المغرب والعشاء جمع تأخير.

فصلٌ في صلاة الجمعة

حكمها: صلاة الجمعة فرض عين على كلِّ من تحقَّقَت فيه شروطها؛ لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾[1].

عدد ركعاتها وحكمة مشروعيتها

عدد ركعاتها: ركعتان.

حكمة مشروعيتها: إنَّ اجتماع أهل البلد في مكان واحد مرة كل أسبوع، يُوجِدُ بينهم الألفة والمودة، ويبعث فيهم التعاطف والتراحم؛ لما يسمعون فيه من المواعظ والحِكَم ما تلين به قلوبهم وترق به مشاعرهم، ومما يثقفهم في دينهم ودنياهم، فيعطف غنيُّهم على فقيرِهم، ويعين قويُّهم ضعيفَهم، وهكذا.

شروط وجوبها

الإسلام، والبلوغ، والعقل، والحريَّة[2]، والذكورة، وعدم العذر، والإقامة.

شروط صحتها

الأول: أن تقام الصلاة داخل العمران.

الثاني: أن يكون العدد أربعين رجلًا ممن وجبت عليهم الجمعة.

الثالث: أن تؤدَّى كلها في وقت الظهر.

---

(١) سورة الجمعة . الآية: ٩.
(٢) لا وجود للرِّقّ الآن، فبعد أن عمل الإسلام على تحرير الرقاب وجعل العتق واجبًا في الكفارات ومندوبًا كقربى إلى الله جاء نص القانون الدولي بإلغاء نظام الرق.

الرابع والخامس: خطبتان يقوم الخطيب فيهما ويجلس بينهما بقدر الطمأنينة بين السجدتين إن استطاع.

السادس: أن تؤدَّى في جماعة بعد الخطبتين.

أركان الخطبتين

١ ـ حمد اللَّه تعالى.

٢ ـ الصلاة على رسول اللَّه ﷺ (ولفظ الحمد والصلاة متعين).

٣ ـ الوصيَّة بالتقوى، وهؤلاء الثلاثة في كل من الخطبتين.

٤ ـ قراءة آية مفهمة في إحدى الخطبتين.

٥ ـ الدعاء للمؤمنين والمؤمنات بالخير في الثانية.

شروط الخطبتين

يشترط أن:

١ – يُسمِع الخطيبُ أركان الخطبة لأربعين تنعقد بهم الجمعة.

٢ – الموالاة بين كلمات الخطبة، وبين الخطبتين، وبين الخطبتين والصلاة، ولا يجوز التفريق بغير ذكر أو وعظ.

٣ – ستر العورة.

٤ – الطهارة من الحَدَث والخَبَث في الثوب والبدن والمكان.

سنن الجمعة

والسنن المطلوبة للجمعة كثيرة نذكر لك بعضها:

١ ـ الغُسْل، لحديث: «إذا حضر أحدكم الجمعة فلْيَغتسل»[1].

---

(١) رواه البخاري.

٢ ـ لبس الثياب البيض؛ لأنها أفضل الثياب.

٣ ـ قصُّ الأظافر إن طالت، وحلق الشعر كذلك، وقصُّ الشارب، والتطيُّب إن لم يكن مُحْرِمًا.

٤ ـ الإنصات: وهو السُّكوت مع الإصغاء في وقت الخطبة لسماعها؛ قال ﷺ: «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: أنصت والإمام يخطب فقد لغوت»[1].

٥ ـ قراءة سورة الكهف يومها وليلتها، وكذلك كثرة الدعاء، وكثرة الصَّلاة على النبي ﷺ.

٦ ـ المبادرة بالذهاب إليها لغير الإمام، أما هو فيندب له التأخير.

ومن دخل المسجد والإمام يخطب، صلَّى ركعتين خفيفتين ثم يجلس.

المناقشة والتدريبات

س١ : ما حكم صلاة الجمعة؟ وما دليلها؟ ولما شرعت؟ وما عدد ركعاتها؟ وما شروط وجوبها وصحتها؟ وما أركان الخطبتين؟ وما شروطها؟ وما سنن صلاة الجمعة؟

....

س٢ : بين الحكم فيما يأتي :

١. صلاة الجمعة للمسافر..

٢. صلاة الجمعة في الصحراء......................................

٣. امرأة دخل عليها وقت الجمعة...................................

٤. دخل المسجد والإمام يخطب.....................................

(١) رواه البخاري.

فصلٌ فى صلاة العيدين

حكمها: صلاة العيدين (الفطر والأضحى) سنَّة مؤكَّدة لفعله ﷺ، وتصحُّ من كل شخص ذكرًا كان أو أنثى.

وقتها: وقت صلاة العيد ما بين طلوع الشمس وزوالها.

كيفيتها: ركعتان يُحْرِم بهما المصلِّي بنية عيد الفطر أو الأضحى، ويأتي بدعاء الافتتاح، ويكبِّر في الركعة الأولى سبعًا غير تكبيرة الإحرام وتكبيرة الركوع، ثم يتعوَّذ ويقرأ الفاتحة، وسورة بعدها، ويكبر في الركعة الثانية خمسًا سوى تكبيرة القيام، ثم يتعوذ ويقرأ الفاتحة وسورة بعدها جهرًا في كل ما تقدم عدا التعوذ ودعاء الافتتاح، ويخطب ندبًا بعد الركعتين خطبتين كخطبتي الجمعة، ويفتتح الأولى بالتكبير تسعًا، ويفتتح الثانية بالتكبير سبعًا.

التكبير للعيدين

يدخل وقته في عيد الفطر بغروب شمس آخر يوم من رمضان، وينتهي بخروج الإمام إلى الصلاة.

ويدخل وقته في عيد الأضحى بطلوع فجر يوم عرفة، ويستمر إلى عصر آخر يوم من أيام التشريق (الثالث عشر من ذي الحجة).

صيغة التكبير

اللَّه أكبر اللَّه أكبر اللَّه أكبر. لا إله إلا اللَّه. اللَّه أكبر اللَّه أكبر ولله الحمد. اللَّه أكبر كبيرًا. والحمد للَّه كثيرًا. وسبحان اللَّه بكرة وأصيلًا. لا إله إلا اللَّه وحده. صدق وعده. ونصر عبده. وأعز جنده وهزم الأحزاب وحده. لا إله إلا اللَّه ولا نعبد إلا إياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون.

ويسن أن يصلي على النبي ﷺ وآله وأصحابه وأنصاره وأتباعه، وأزواجه وذريته ﷺ.

***

المناقشة والتدريبات

س١: ما حكم صلاة العيدين؟ وما حكم خطبتين فيهما؟ وما وقت صلاة العيد؟ وما كيفيتها؟ ثم بين متى يبدأ وقت التكبير ومتى ينتهي في العيدين؟ وما صيغة التكبير؟

....

....

....

....

س٢: أكمل النقاط الأتية:

- حكم صلاة العيدين ....، يخطب فيها الخطيب ....، يدخل التكبير في عيد الفطر .... آخر يوم من رمضان.

فصل في ما يتعلق بالميت

ويلزم المكلَّفين في شأن الميت المسلم ـ غير المُحرم والشهيد ـ على سبيل فرض الكفاية أربعةُ أشياء:

١ ـ غسله.

٢ ـ تكفينه بعد غسله.

٣ ـ الصَّلاة عليه.

٤ ـ دفنه.

وإن لم يعلم بالميت إلا واحد تعيَّن عليه ما ذُكر.

واثنان لا يُغَسَّلان ولا يُصلَّى عليهما:

١ ـ الشهيد في المعركة مع المشركين البغاة لا يغسل، أما تكفينه ودفنه فواجبان.

٢ ـ السُّقْطُ: وهو المولود قبل تمام أشهر الحمل الذي لم تظهر حياته ولا تخلُّقه[1]، ويسنُّ تكفينه ودفنه.

غسل الميت

وأقل غسل الميت تعميم بدنه بالماء مرة واحدة إن حصل الإنقاء بها، ويسن الإيتار[2] بعد ذلك.

تكفين الميت

وأقل الكفن ثوب واحد يستر جميع بدن الميت، إلا رأس المُحرم ووجه المحرمة.

ويكون الكفنُ من جنس ما يلبس الشخص في حياته.

(١) نزل قبل نهاية الشهر الرابع تقريبًا.
(٢) الإيتار: أن يغسله وترًا.

الصلاة على الميت

والصلاة على الميت أربع تكبيرات بتكبيرة الإحرام، ويجب اقتران النية بالتكبيرة الأولى، ولو زاد على الأربع لم تبطل، لكن لو زاد إمامه لم يتابعه، بل يسلم أو ينتظره ليسلم معه وهو أفضل، ويقرأ المصلي الفاتحة بعد التكبيرة الأولى، ويجوز قراءتها بعد غيرها، ويصلي على النبي ﷺ وجوبًا بعد الثانية، فلا تجزئ بعد غيرها، وأقل الصلاة عليه: (اللهم صلِّ على سيدنا محمد)، ويدعو للميت بعد الثالثة وجوبًا، فلا تجزئ بعد غيرها، ويدعو بعد التكبيرة الرابعة له وللمسلمين فيقول (اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده)، ويسلِّم بعد الرابعة، ولا يجب بعد الرابعة شيء، وأقل الدعاء للميت: (اللهم اغفر له).

دفن الميت

ويدفن الميت وجوبًا في لحدٍ أو شقٍّ مستقبل القبلة.

الفرق بين اللحد والشق:

اللحد: ما يُحفر في أسفل جانب القبر قدر ما يسع الميت ويستره، بعد أن يعمق القبر نحو أربعة أذرع ونصف بذراع الآدمي.

والشق: كأن يحفر في وسط القبر كالنهر ويُبْنَى جانباه ويوضع الميت بينهما، ويسقف عليه.

والدفن في اللحد أفضل من الدفن في الشق إن كانت الأرض صلبة.

ويندب أن يدفن على جنبه الأيمن، ويوجه للقبلة وجوبًا، وبعد أن يسقف عليه يهال عليه التراب.

البكاء على الميت

البكاء على الميت من غير رفع صوت جائز، والأَوْلَى تركه عند الاحتضار

وبعد الموت، فيكون فعله خلاف الأولى.

ويحرم شق الثياب، ولطم الخدود، وضرب الصدور، وتسويد الوجه والثياب، ونحو ذلك مما ينافي الرضا بالقضاء والقدر؛ لقوله ﷺ: «ليس منَّا مَنْ لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية»[1].

التعزية

والتعزية هي الأمر بالصبر، والحث عليه بوعد الأجر، والدعاء للميت بالمغفرة، وللمصاب بجبر المصيبة.

وقت التعزية:

ويسن للشخص أن يعزيَ أهل الميت قبل الدفن وبعده، ويستمر زمنها ثلاثة أيام من بعد دفنه إن كان كلٌّ من المعزِّي، والمعزَّى حاضرًا، ويكره تكرارها، أما العزاء بعد ثلاث فمكروه إلا لغائبٍ فمتى لقيه عزَّاه.

***

المناقشة والتدريبات

س١: ما الذي يجب على المكلف تجاه الميت؟ ثم بين من لا يغسل ولا يصلى عليه؟ وما حكم تكفين الميت؟ وما أقل الكفن؟ وما كيفية الصلاة على الميت؟ وما حكم البكاء على الميت؟

....

س٢: بين الحكم فيما يأتي:

١. البكاء على الميت..

٢. تعزية أهل الميتت..

٣. شق الثياب ولطم الخدود......................................

٤. العزاء بعد ثلاثة أيام..

٥. الدعاء للميت بعد التكبيرة الأولى في صلاة الجنازة فقط.........

(١) رواه البخاري.

نماذج من الأسئلة
على كتاب الصلاة

س١ : ما الصلاة لغة وشرعًا؟ وما الأقوال والأفعال فيها؟ ومتى فرضت؟ وما حكمة مشروعيتها؟ وما شروط وجوبها؟ وما شروط صحتها؟ وما النوافل المؤكدة؟

....

س٢ : ما أركان الصلاة؟ وما سننها (قبل ـ بعد) الدخول فيها؟ وفيم تخالف المرأة الرجل في الصلاة؟ وما مبطلات الصلاة؟

....

س٣: صل من المجموعة (أ) بما يناسبها من المجموعة (ب).

(أ)	(ب)
الصلاة لغة	لفعلها في أول النهار
من أفعال الصلاة	مجنون ومغمى عليه
من أقوال الصلاة	لأدائها بعد الغروب
سميت الصبح بذلك	الركوع
سميت المغرب بذلك	صلاة الضحى
لا تجب الصلاة على	قراءة الفاتحة
من النوافل المؤكدة المستقلة	الدعاء
	الترتيب
	التسليمة الأولى

س٤ : أكمل مكان النقط بما يناسبها:

١ ـ يشترط لصحة الصلاة .... شروط.

٢ ـ تسن الجماعة في صلاة .... وصلاة الوتر.

٣ ـ يجوز ترك استقبال القبلة في الصلاة في ....و.................

٤ ـ من أركان الصلاة............ و............ و............

الإقامة اسم للألفاظ التي تذكر..............................

س٥ اذكر الحكم الشرعي لما يلي:

١ ـ صلَّى مع إمام تذاع صلاته بالمذياع..............................

٢ ـ ترك الجماعة لمشقة المطر..................................

٣ ـ عجز المصلي عن الركوع....................................

٤ ـ ترك المصلي التسبيحات في الركوع والسجود........................

٥ ـ شك المصلي في عدد الركعات..................................

٦ ـ ترك صلاة الجماعة للعب الكرة................................

٧ ـ أدرك الإمام بعد الرفع من الركوع..............................

س٦ ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يلي:

١ ـ لا يعود المصلي للتشهد الأول إذا تركه عمدًا أو سهوًا بعد التلبس بالفرض. ( )

٢ ـ إذا عجز عن القيام في الفريضة صلَّى جالسًا. ( )

٣ ـ شرع سجود السهو جبرًا للخلل الحاصل في الصلاة. ( )

٤ ـ تنعقد الجمعة بثلاثين رجلًا. ( )

٥ ـ يجب تغسيل الشهيد. ( )

❊ ❊ ❊

كتاب الزَّكاة

أهداف تدريس كتاب الزَّكاة

تهدف دراسة هذا الموضوع إلى:

١ ـ توضيح المقصود من الزكاة، وحكمها، ودليل مشروعِيَّتها، وشروط وجوبها.

٢ ـ بيان الأموال التي تجب فيها الزكاة.

٣ ـ بيان بعض الأحكام المتعلقة بالزكاة.

٤ ـ تقدير الحكمة التي من أجلها شرعت الزكاة.

٥ ـ حساب الزكاة بصورة سليمة.

* * *

الزَّكاة وأحكامها الشرعية

تعريفها:

الزكاة لغةً: النماء والزيادة.

وشرعًا: هي المال الذي يؤخذ من بعض أموال الأغنياء أو عن أبدانهم[1] ويعطى للفقراء ومن ذُكرَ معهم في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾[2].

حكمها ودليلها:

الوجوبُ؛ لقوله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾[3]، وقوله تعالى: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[4].

وقوله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شَهادة أن لا إله إلا اللَّه، وأنَّ محمدًا رسول اللَّه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزَّكاة، وصوم رمضان، وحجّ البيت»[5].

حكمة مشروعيتها: شرعت الزكاة حفظًا للمال؛ لأن اللَّه تبارك وتعالى يبارك ذلك المال الذي أُديت زكاته، كما أن الفقراء والمحتاجين يحافظون على مال المزكِّي ويحرسونه من الأيدي الخائنة؛ لأنهم شركاء فيه، وتهذيبًا للنفس؛ وتطهيرًا لها من الشُّح والبخل.

---

(١) قوله عن أبدانهم يقصد به زكاة الفطر.
(٢) سورة التوبة . الآية: ٦٠.
(٣) سورة الحج . الآية: ٧٨.
(٤) سورة التوبة . الآية: ١٠٣.
(٥) متفق عليه.

ما تجب فيه الزكاة

الزكاة تجب في خمسة أشياء هي: المواشي، والأثمان، والزروع، والثمار، وعروض التجارة.

زكاة المواشى

فأما المواشي: فتجب الزكاة في ثلاثة أنواع منها هي:

الإبل، والبقر، والغنم.

شروط وجوب الزكاة فيها:

١ ـ الإسلام.

٢ ـ المِلْك التام: فلا زكاة في غير المملوك كالأشياء المباحة أو الموقوفة على غير معين.

٣ ـ النِّصَاب وهو: أن يبلغ المال الذي تجب فيه الزكاة مقدارًا معيَّنًا، فإن نقص فلا زكاة.

٤ ـ الحَوْل وهو: أن يمر على ملك النصاب عام كامل، فإن نقص العام فلا زكاة.

٥ ـ السَّوْم: أي الرعي في مرعى مباح ؛ بحيث لا يتكلف صاحبها مالًا في أكلها.

نصاب زكاة المواشى:

١ ـ أول نصاب الإبل: (خمس) وتجب فيها شاة.

٢ ـ أول نصاب البقر: ثلاثون، وفيها تَبِيعٌ، وهو العجل الذى له سنة ودخل فى الثانية.

والأربعون: فيها مُسِنَّة لها سنتان ودخلت فى الثالثة.

٣ ـ أول نصاب الغنم: أربعون وفيها شاة.

زكاة الأثمان

أما الأثمان فشيئان: الذهب والفضة، وما حَلَّ محلهما بقيمتهما من العملات الورقية المتداولة فى عصرنا.

وشرائط وجوب الزكاة فيها أربعة:

١ ـ الإسلام.

٢ ـ المِلْك التام.

٣ ـ النصاب.

٤ ـ الحول.

نصاب الذهب والفضة وما يجب فيهما:

١ ـ نصاب الذهب:

نصاب الذهب عشرون مثقالًا، وهي تساوي (٨٥ جرامًا تقريبا) من الذهب عيار (٢١) بسعر يوم الوجوب وفيها ربع العشر، وما زاد على العشرين مثقالًا فبحسابه.

٢ ـ نصاب الفضة:

نصاب الفضة (الوَرِق) مائتا درهم وهي ما تساوي (٥٩٥ جرامًا) بسعر يوم الوجوب، وفيها ربع العشر، وما زاد على المائتي درهم فبحسابه.

ولا يجب في الحُليِّ المباح زكاة.

تنبيه: هذه الأحكام لا تَعنِي أن الزكاة لا تجب إلا على من ملك ذهبًا وفضة من النقود فقط، بل تجب الزكاة على من ملك غير ذلك من الأوراق النقدية والعملات كالجنيه، والريال، والدولار، وغير ذلك، وبما أن هذه الأوراق النقدية تقدَّر الآن بسعر الذهب لأن الذهب هو الأصل في التعامل، ولأنه كان في العهد النبوي هو أساس المعاملات، كما أَنَّ الأوراق النقدية الآن هي أساس المعاملات، لذا نقول بأنَّ من ملك مالًا ينظر إلى سعر جرام الذهب يوم إخراجه للزكاة ثم يضربه في مقدار النصاب (٨٥ جرامًا)، ويكون الناتج هو النصاب الذي لو ملكه وجب عليه أن يخرج منه الزكاة فيدفع وقتها ربع العشر (٢,٥٪) أو بعبارة أخرى يخرج عن كل ألف جنيه خمسة وعشرين جنيهًا بشرط أن يكون ماله قد بلغ النصاب.

زكاة الزُروع والثِّمار

أما الزُّروع فتجب الزكاة فيها بخمسة شروط:

١ ـ الإسلام.

٢ ـ المِلْك التام.

٣ ـ أن يكون الزَّرع من الأشياء التي جرت العادة أن يتولى الآدميون زراعتها، وإن نبتت بنفسها فلا تجب الزكاة فيها.

٤ ـ أن يكون قوتًا صالحًا للادِّخار، كالحِنْطَة والشَّعير والعدس والأُرْز وغيرها من كل ما يقتات اختيارًا، فلو كان غير ذلك كالكمون والمشمش فلا زكاة فيه.

٥ ـ أن يكون نصابًا، وهو خمسة أَوْسُق لا قشر عليها، وهي أربعة أرادب وسدس بالكيل المصري أي ما يعدل (٦٥٣ كيلو جرامًا).

وأما الثمار: فتجب الزكاة في شيئين منها:

ثمرة النخل، وثمرة العنب.

وشروط وجوب الزكاة فيها أربعة أشياء:

١ ـ الإسلام.

٢ ـ الحرية.

٣ ـ المِلْك التام.

٤ ـ النصاب.

فإذا نقص شرط من ذلك فلا تجب الزكاة.

مقدار نصاب الزُّروع والثِّمار وما يجب فيها:

نصاب الزُّروع والثِّمار خمسة أَوْسُق، وهي بالكيل المصري (أربعة أرادب وكيلتان) وما زاد فبحسابه.

والمقدار الواجب إخراجه في الزروع والثمار :

١ –(العُشر) إن سُقِيت بماء المطر ونحوه أو الماء الجاري من غير استعمال آلة رافعة.

٢ – وإن سُقِيت بآلة فنصف العُشر.

٣- وفيما سُقِي بآلة وغيرها وكانا متساويين بالنسبة لعين الزرع ثلاثة أرباع العُشْر.

زكاة عروض التجارة

أما عروض التجارة: فتجب الزكاة فيها بالشروط المذكورة سابقًا في الأثمان.

والتجارة: هي التقليب في المال لغرض الربح.

والعروض: هي ما يشترى بغرض الاتجار فيه.

نصاب عروض التجارة:

وأول نصابها إذا بلغ المال نصاب الذهب والفضة، وهو ما يعدل (٨٥ جرامًا) من الذهب تقريبًا، وفيه ربع العشر.

فصل فى زكاة الفطر

تجب زكاة الفطر بثلاثة شروط:

١ ـ الإسلام.

٢ ـ غروب الشمس من آخر يوم من شهر رمضان.

٣ ـ وجود الزيادة عن نفقته ونفقة عياله فى يوم العيد وليلته، ويزكِّي الشخص عن نفسه وعَمَّن تلزمه نفقته من المسلمين.

المقدار الواجب إخراجه في زكاة الفطر:

وإذا وجبت الفطرة على الشخص فيخرج صاعًا من قوت بلد الْمُخْرَج عنه، والصاع بالكيل المصري الآن:

قدحان خالصان وهو ما يساوي (٥ , ٢ ك تقريبًا).

أما وقت الجواز في إخراجها فإنه يكون من بداية شهر رمضان.

فصل في قسم الصَّدقات على مستحقيها

تدفع الزَّكاة إلى الأصناف الثمانية الذين ذكرهم اللَّه تعالى في كتابه العزيز في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾[1].

١- والفقير في الزكاة: هو الشَّخص الذي ليس له مال ولا كسب أصلًا، أو له مال لا يكفيه.

٢- والمسكين: هو الشخص الذي يقدر على مال أو كسب يقع كل منهما موقعًا من كفايته ولا يكفيه، كمن يحتاج إلى عشرة دراهم وعنده نصفها فما فوقه ولم يبلغ العشرة.

والفرق بينهما أن الفقير أشدُّ حاجة من المسكين.

٣- والعامل: هو الشخص الذي يستعمله الإمام على أخذ الصدقات ودفعها إلى مستحقيها.

٤- والمؤلَّفة قلوبهم: وهم ضعاف الإيمان لقرب عهدهم بالإسلام فيُعْطَون من الزكاة ليقوى إيمانهم، أو أقوياء الإيمان لكونهم يكفوننا شرَّ كفار، أو مانعي زكاة، أو يُرجى بإعطائهم إسلام غيرهم فيُعطَون منها.

(١) سورة التوبة . الآية: ٦٠.

٥- **وفي الرقاب**: فى تحرير العبيد الذين يريدون حُرِّيَّتَهم فيشترون أنفسهم ممن يملكونهم مقابل شيء من المال يكتبونه فيما بينهم كتابة صحيحة، أما الآن فقد اندثر الرق وصدرت القوانين الدولية بإلغائه (١).

٦- **والغارم**: هو المُسْتَدِين.

٧- **وفي سبيل اللَّه**: هم الغزاة الذين لا سهم لهم.

٨- **وابن السبيل**: هو المسافر في سفر مباح.

ولا يجوز دفع الزكاة إلى: الغني بمال أو كسب، ولا الكافر.

* * *

(١) بعدما دعا الإسلام إلى عتق الرقاب وإرساء قواعد المساواة بين البشر أُلغِيَ الرِّقُّ دوليًّا ولا وجود له شرعًا وقانونًا الآن على مستوى العالم الإسلامي وغيره.

المناقشة والتدريبات

السؤال الأول:

اكتب المصطلح الفقهي للعبارات التالية:

١ ـ المال الذي يؤخذ من بعض الأغنياء ويعطى للفقراء..............................

٢ ـ الرعي في مرعى مباح..

٣ ـ التقليب في المال لغرض الربح..

٤ ـ الشخص الذي ليس له مال ولا كسب أصلًا...................................

٥ ـ الشخص الذي يستعمله الإمام على أخذ الصدقات................................

السؤال الثاني:

اكتب الحكم الشرعي لما يأتي:ـ

١ ـ الزكاة.

....

٢ ـ دفع الزكاة للغني.

....

٣ ـ زكاة الفطر.

....

السؤال الثالث:

ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ:

١ ـ شرعت الزكاة حفظًا للمال. (   )

٢ ـ نصاب الذهب بالعملة المصرية ٨٥ جرامًا تقريبًا. (   )

٣ ـ في الأرض التي تُرْوَى بآلة العشر. (   )

٤ ـ تجب زكاة الفطر بغروب شمس آخر يوم من رمضان. (   )

٥ ـ ابن السبيل هو المسافر في سفر طاعة. (   )

* * *

كتاب الصِّيام

أهداف تدريس كتاب الصيام

تهدف دراسة موضوع الصيام إلى:

١ ـ توضيح المقصود بالصوم، وأقسامه، ووقته.

٢ ـ التمييز بين ما يُفَطِّر الصائم وما لا يُفَطِّر.

٣ ـ بيان بعض الأحكام المتعلقة بالصوم.

٤ ـ تقدير دور الصيام في الشريعة الإسلامية.

٥ ـ حفظ النصوص الواردة بكتاب الصيام حفظًا جيدًا.

٦ ـ صيام شهر رمضان.

* * *

أحكام الصيام

تعريفه:

الصوم لغةً: الإمساك.

وشرعًا: إمساك عن مُفْطِرٍ من طلوع الفجر إلى غروب الشمس بنية مخصوصة.

حكمه: صيام رمضان واجب.

دليله: من الكتاب: قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾[1].

ومن السنة: قول الرسول ﷺ: «بني الإسلام على خمس» إلى أن قال «وصوم رمضان».

وهو أحد أركان الإسلام، وهو معلوم من الدين بالضرورة يَكْفُر جاحده ومنكره.

حكمة مشروعيته: شرع الصيام حثًّا للمؤمنين على مراقبة الله تعالى وعلى العطف والرحمة بالفقراء، وتعويدًا لهم على الصبر عند الشدائد، وصونًا للصحة، وحضًّا للمسلمين على أن يكونوا كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالحمى والسهر.

---

(١) سورة البقرة . الآية: ١٨٣ .

وقت وجوب صيام رمضان

يجب صوم رمضان برؤية الهلال يوم التاسع والعشرين من شعبان ليلة الثلاثين فإن لم يظهر الهلال فبإكمال شعبان ثلاثين يومًا لقوله ﷺ: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غمَّ عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يومًا»[1].

وتثبت الرؤية بشهادة عدل أمام القاضي أنه قد رأى الهلال.

شروط وجوب الصيام

أربعة شروط:

١ ـ الإسلام.

٢ ـ البلوغ.

٣ ـ العقل.

٤ ـ القدرة على الصوم، فلا يجب الصوم على المُتَّصِفِ بضِدِّ ذلك.

شروط صحة الصيام

أربعة شروط:

١ ـ الإسلام فلا يصح من كافر.

٢ ـ العقل فلا يصح صيام المجنون ولو للحظة من النهار.

٣ ـ النقاء من الحيض أو النفاس.

٤ ـ أن يكون الوقت قابلًا للصوم، فلا يصح صوم يومي عيد الفطر وعيد

(١) متفق عليه.

الأضحى وأيام التشريق الثلاثة (الحادي عشر ، الثاني عشر ، الثالث عشر من ذي الحجة).

أركان الصيام

وأركان الصوم أربعة أركان:

١ - النية بالقلب، فإن كان الصوم فرضًا (كرمضان) أو نذرًا فلابد من إيقاع النية ليلًا.

تعيين النية في الفرض:

ويجب التعيين في صوم الفرض كرمضان.

وأكمل نية الصوم أن يقول الشخص: نويت صوم غد عن أداء فرض رمضان هذه السنة للَّه تعالى.

٢ - الإمساك عن تعمد الأكل والشرب والجماع والقيء، فلو أكل أو شرب أو جامع ناسيًا لم يفطر ولو غلبه القيء لم يبطل صيامه.

٣ - معرفة طرفي النهار يقينًا أو ظنًّا.

٤ - صائم.

مبطلات الصيام

الذي يبطل به الصوم عشرة أشياء:

١ ـ وصول شيء عمدًا إلى جوفه كالأكل والشرب وغير ذلك.

٢ ـ إدخال دواء في أحد السبيلين بحقنة أو غيرها.

٣ ـ القيء عمدًا، فإن لم يتعمَّده كأن غلبه مثلًا لم يبطل صومه.

٤ ـ الجماع عمدًا في نهار رمضان.

٥ ـ إنزال المني يقظة، فإن احتلم وهو نائم كان صومه صحيحًا.

٦ ـ الحيض.

٧ ـ النفاس.

٨ ـ الولادة

٩ ـ الجنون.

١٠ ـ الردة.

مستحبَّات الصيام

يستحبُّ في الصوم:

١ ـ تعجيل الفطر إن تحقق غروب الشمس، ويسن أن يفطر على تمرٍ، وإلا فماء.

٢ ـ السُّحور ويدخل بنصف الليل؛ فالأكل قبله ليس بسُحور، فلا تحصل به السنة.

٣ ـ تأخير السحور ما لم يقع في شك فلا يؤخر، ويحصل السحور بقليل الأكل والشرب.

٤ ـ ترك الفحش من الكلام، فيصون الصائم لسانه عن الكذب والغيبة ونحو ذلك كالشتم، وإن شتمه أحد فليقل بلسانه أو بقلبه مرتين أو ثلاثًا: إني صائم.

٥ ـ أن يكونَ الصائم على طهارة من أول صومه.

٦ ـ الإكثار من تلاوة القرآن ومدارسته.

٧ ـ الاعتكاف في العشر الأخير من رمضان، وغير ذلك مذكور في المطولات.

٨ ـ ترك الـهُجْرِ من الكلام في نهار رمضان.

ما يَحْرُم صومه من الأيَّام

يحرم صيام خمسة أيام: وهي العيدان (عيد الفطر وعيد الأضحى)، وأيام التشريق وهي الثلاثة التي بعد يوم النحر.

صوم يوم الشك

المراد بيوم الشك: يوم الشَّك هو يوم الثلاثين من شعبان إذا لم تثبت رؤية الهلال ثبوتًا شرعيًّا معتبرًا، كأن يشهد بالرؤية من هو غير أهل لها.

حكم صوم يوم الشك: يكره كراهة تحريم صوم يوم الشَّك من غير سبب يقتضي صومه؛ فإن كان هناك سبب يقتضي صومه كعادة شخص أن يصوم يومًا ويفطر يومًا فوافق صومه يوم الشك صحَّ من غير كراهة، كما يصح صومه عن قضاء ولو لمندوب، أو نذر لم يقصد إيقاعه فى ذلك اليوم، وإلا فلا يصح.

من تجب عليه الكفارة بفعل مبطل للصوم

جميع المفطرات لا كفارة فيها إلا أن يجامع الرجل زوجته في نهار رمضان عامدًا وهو مكلَّفٌ بالصوم، فعليه القضاء والكفارة.

والكفارة: عتق رقبة مؤمنة، فإن لم يجدها حِسًّا أو شرعًا (كما هو الحال الآن) فصيام شهرين هلاليين متواليين غير اليوم الذي يقضيه عن اليوم الذي أفسده، فلو أفطر يومًا ولو بعذر، انقطع التتابع، ووجب الاستئناف، فإن لم يستطع

صومها فإطعام ستين مسكينًا أو فقيرًا لكلِّ مسكين مُدٌّ (وهوما يساوي نصف كيلو جرام تقريبًا)، فإن عجز عن الجميع استقرت الكفارة في ذمته، فإذا قدر على خصلة من خصال الكفارة فَعَلَهَا.

من مات قبل قضاء ما عليه من الصوم

من مات وعليه صيام فائت من رمضان بعذر كمن أفطر فيه لمرض ولم يتمكن من قضائه، كأن استمر مرضه حتى مات، فلا إثم عليه في الفائت ولا قضاء ولا فدية.

وإن فات بعذر وتمكَّن من القضاء أو فات بغير عذر ومات قبل التمكُّن من قضائه بعده، فإما أن يصوم عنه آخر، وإما أن يُخْرَج عنه من تركته لكل يوم فات مُدُّ طعام، لكن الصَّوم أفضل من الإطعام.

حكم الشيخ الكبير والمريض

الشيخ والعجوز والمريض الذي لا يُرجى برؤه إن عجز كل منهم عن الصوم بحيث تلحقه مشقة شديدة لا تحتمل عادة، يفطر ويطعم عن كل يوم مُدًّا.

الحامل والمرضع

الحامل والمرضع إن خَافَتا على نفسَيهما ولو مع الحمل والولد ضررًا يلحقهما بالصوم كضرر المريض أفطرتا وجوبًا، ووجب عليهما القضاء فقط كالمريض الذي يرجى برؤه، وإن خافتا على أولادهما فقط سقوطًا أو قلة لبن، أفطرتا وجوبًا، ووجب عليهما القضاء للإفطار، والفدية عن كل يوم مد طعام.

المريض والمسافر

المريض الذي يُرْجَى بُرْؤُه والمسافر سفرًا طويلًا مباحًا إن تضررا بالصوم يفطران ويقضيان.

صوم التطوع

يستحبُّ للشَّخص أن يتقرب إلى اللَّه ـ تعالى ـ بصيام أيام أخرى غير شهر رمضان تطوعًا.

فيسنُّ له ١ – صوم يوم عرفة وهو تاسع ذي الحجة.

٢ –صوم عاشوراء وتاسوعاء، وهما تاسع المحرم وعاشره.

٣ – صوم أيام الليالي البيض؛ وهي الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر، من كل شهرٍ عربي.

٤ –صوم ستة من شوال.

٥ – صوم يومي الاثنين والخميس.

فصل في الاعتكاف

الاعتكاف لغة: الإقامة على الشيء والمداومة عليه خيرًا كان ذلك الشيء أو شرًّا.

وشرعًا: إقامة الشخص بالمسجد بنية.

حكمه: والاعتكاف بالمعنى الشرعي مستحب في كل وقت، وفي العشر الأواخر من رمضان أفضل منه في غيره؛ لأجل طلب ليلة القدر.

الدليل عليه: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمۡ عَٰكِفُونَ فِي ٱلۡمَسَٰجِدِ﴾[1].

وخبر الصحيحين: «أنه ﷺ اعتكف العشر الأواسط من رمضان، ثم اعتكف العشر الأواخر ولازمه حتى توفاه اللَّه».

واعتكف العشر الأُول من رمضان أيضًا كما ورد أنه ﷺ اعتكف العشر الأُوَل

(١) سورة البقرة . الآية: ١٨٧ .

من شوال.

الأحكام التى تعترى الاعتكاف: وقد يكون واجبًا كما إذا نذر أن يعتكف مدة، وقد يكون حرامًا كاعتكاف المرأة بغير إذن زوجها.

أركانه وشروطه: لابد لتحقُّق الاعتكاف وصحته من أربعة أركان:

١ ـ النيَّة.

٢ ـ اللبث في المسجد: أي الإقامة فيه زمنًا يكون زائدًا على قدر الطمأنينة بحيث يسمى ذلك اللبث عكوفًا.

٣ ـ الشخص المعتكف: ويشترط فيه الإسلام، والعقل، والنقاء من الحيض والنفاس والجنابة.

٤ ـ المسجد: فلا يصحُّ الاعتكافُ في غير المسجد.

ولا يخرج المعتكف من الاعتكاف المنذور المقيد بمدة متتابعة إلا لحاجةِ الإنسان من بول وغائط وما في معناهما.

أمَّا الاعتكاف المطلق سواء كان مندوبًا أم واجبًا، فإنه يجوز فيه الخروج ولو بغير عذر، لكن ينقطع اعتكافه ويجدِّد النية عند عوده إن لم يعزم على العود عند خروجه وإلا كان هذا العزم قائمًا مقام النية.

مبطلاته: يبطل الاعتكاف بكل أنواعه بالجماع مختارًا ذاكرًا للاعتكاف عالمًا بالتحريم.

❊ ❊ ❊

المناقشة والتدريبات

السؤال الأول:

اكتب الحكم الشرعي لما يلي:

١ ـ القيء عمدًا في نهار رمضان......................................

٢ ـ تعجيل الفطر وتأخير السحور......................................

٣ ـ صوم يوم الشَّكِّ......................................

٤ ـ عجز عن الصيام لكبر سنه......................................

٥ ـ خافت الحامل على نفسها الهلاك لو صامت......................................

٦ ـ صيام يوم عاشوراء......................................

السؤال الثاني:

املأ الفراغات التالية بالعبارات المناسبة:

١ ـ الصيام هو إمساك عن مفطرٍ من .... إلى .... بـ..........................

٢ ـ يشترط لوجوب الصيام أربعة أشياء: ....، ....، ....، ....

٣ ـ من شروط صحَّة الصيام: النقاء من ....

٤ ـ يبطل الاعتكاف بـ..

كتاب الحجِّ والعمرة

أهدافُ تدريس كتاب الحجِّ والعمرة

تهدف دراسة موضوع الحج إلى:

١ ـ توضيح المقصود بالحج، وشروط وجوبه، وأركانه، وواجباته، ومواقيته.

٢ ـ بيان محظورات الإحرام.

٣ ـ استشعار أهمية الحج ومكانته في الإسلام.

٤ ـ حفظ النصوص الواردة بكتاب الحج حفظًا جيدًا.

❊ ❊ ❊

أحكامِ الحجِّ والعمرةِ

تعريف الحجّ، لغةً: مطلق القصد.

وشرعًا: قصد الكعبة لأداء مناسك الحج بنية.

تعريف العمرة، لغةً: الزيارةُ.

وشرعًا: القصد إلى بيت اللَّه الحرام في غير وقت الحج لأداء عبادة مخصوصة بشروط مخصوصة.

حكمهما: الحج والعمرة واجبان على المستطيع من الرجال والنساء مرة واحدة في العمر.

الدليل عليهما: قوله تعالى:

﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾[2]، أي ائتوا بهما تامَّين، وَأَتِمُّوا۟ فعل أمر يقضي الوجوب للحج والعمرة معطوف عليه.

والحديث: «بُنِي الإسلام على خمس...» إلى أن قال ﷺ: «وحج البيت».

وما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول اللَّه هل على النساءِ جهادٌ؟ قال: «نعم جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة»[3].

حكمة مشروعيتهما: والحجُّ مؤتمر عام، يجتمع فيه المسلمون من جميع الأقطار والأوطان، فيه يتعارف المسلمون ويتحابوا ويتعاونوا على البِرِّ والتقوى، ويتبادلوا الرأي فيما يصلح أمر دينهم ودنياهم.

---

(١) سورة آل عمران . الآية: ٩٧ .
(٢) سورة البقرة . الآية: ١٩٦ .
(٣) رواه ابن ماجه.

شروط وجوبهما:

شروط وجوب الحج والعمرة أربعة أشياء:

١ ـ الإسلام.

٢ ـ البلوغ.

٣ ـ العقل.

٤ ـ الاستطاعة.

وتتحقق الاستطاعة بوجود الزاد والراحلة، وأمن الطريق وإمكان المسير.

ويكون ذلك بأن يمْلِك الإنسان المال الذي يلزمه لأداء الحج والعمرة من أجرة مركوب ونفقةٍ ذهابًا وإيابًا، ويجب أن يكون هذا المال زائدًا عن نفقة عياله مدة ذهابه وإيابه.

ولما كان لكلٍّ من الحج والعمرة أركان وواجبات، والركن غير الواجب فيهما بخلاف غيرهما من العبادات، وجب أن نبيِّن لك الفرق بين الركن والواجب فيهما.

فالركن: ما يتوقف عليه وجود الحج أو العمرة ولا يُجْبَرُ تركه بدم.

والواجب: ما لا يتوقف عليه وجود الحج أو العمرة ويُجْبَرُ تركه بدم.

أركان الحج

وأركان الحج ستة:

١ ـ النية: أي نية الدخول في الحج.

٢ ـ الوقوف بعرفة، والمراد به حضور المُحْرِم بالحج لحظة بعد زوال الشمس ـ أي أول وقت صلاة الظهرـ من يوم عرفة وهو اليوم التاسع من ذي الحجة، ويستمر الوقوف إلى فجر يوم النحر، وهو العاشر من ذي الحجة.

٣ ـ الطواف بالبيت سبعة أشواط، جاعلًا في طوافه البيت عن يساره مبتدئًا بالحجر الأسود محاذيًا له في مروره بجميع بدنه، فلو بدأ بغير الحجر لم يحسب له الشوط.

٤ ـ السَّعي بين الصفا والمروة سبع مرات، يبدأ في أول مرة بالصفا، ويختم بالمروة، ويحسب ذهابه من الصفا إلى المروة مرة وإيابه مرةً أخرى.

٥ ـ الحلق أو التقصير بناءً على جعله نسكًا وهو المشهور.

٦ ـ ترتيب الأركان بأن يقدِّم الإحرام على الجميع، ويقدِّم الوقوف على طواف الركن وعلى الحلق أو التقصير، ويقدم الطواف على السعي، إن لم يفعل بعد طواف القدوم.

أركان العمرة

أركان العمرة خمسة:

١ ـ النيَّة: أي نية الدخول في العمرة.

٢ ـ الطواف بالبيت سبعًا.

٣ ـ السَّعي بين الصفا والمروة سبعًا.

٤ ـ الحلق أو التقصير.

٥ ـ ترتيب الأركان.

واجبات الحج

واجبات الحج غير الأركان أربعة أشياء:

أحدها: الإحرام من الميقات.

الميقات الزماني: بالنسبة للحج شوال، وذو القعدة، وعشر ليالٍ من ذي الحجة، وأما بالنسبة للعمرة فجميع السنة وقت لإحرامها.

والميقات المكاني: للحج في حق المقيم بمكة نفس مكة سواء أكان من أهل مكة أم من غيرها، وأما غير المقيم بمكة فميقات المُتَوجِّهِ من المدينة الشريفة: ذو الحليفة (آبار علي)، والمتوجه من الشام ومصر والمغرب: الجحفة (وهي المعروفة الآن برابغ)، والمتوجِّه من تهامة اليمن: يلملم، والمتوجِّه من نجد الحجاز ونجد اليمن: قَرْن المنازل، والمتوجِّه من المشرق والعراق: ذات عِرْق.

فلو جاوز الميقات بلا إحرام وهو مريد النسك لزمه العود قبل تلبسه بالنسك، فإن لم يعد لزمه دَمٌ.

ثانيها: رمي الجمار الثلاث يبدأ بالكبرى، ثم الوسطى ثم جمرة العقبة، ويرمي كل جمرة بسبع حصيات واحدة بعد واحدة، فلو رمى حصاتين دفعةً واحدة حسبت واحدة، ولو رمى حصاة واحدة سبع مرات كفى، ويشترط كون المرمي به حجرًا فلا يكفي غيره كلؤلؤ وجِصٍّ.

ثالثها: المبيت بمزدلفة ليلتها بمعنى الحصول فيها لحظة من نصف الليل الثاني، ولو تركه لزمه دم.

رابعها: المبيت بِمِنَى ليالي أيام التشريق الثلاث لمن لم ينفر النفر الأول (وهو ترك مِنى بعد رميه في اليوم الثاني ونزوله إلى مكة).

واجبات العمرة

واجبات العمرة شيئان:

١ ـ الإحرام من الميقات.

٢ ـ اجتناب محرمات الإحرام أو محظوراته.

أوجه أداء الحج والعمرة

اعلم أن الحج والعمرة يُؤدَّيان على ثلاثة أوجه:

الأول: الإفراد، وهو أن يُقَدِّم الحج على العمرة، بأن يحرم أولًا بالحج من ميقاته ويفرغ منه، ثم يخرج من مكة إلى أدنى الحِلِّ، فيُحرِم بالعمرة، ويأتي بعملها، وسمي بذلك؛ لإفراد كل واحد منهما بإحرام وعمل.

الثاني: التمتُّع، وهو أن يقدم العمرة على الحج، بأن يحرم أولًا بالعمرة من ميقاته ويفرغ منها، ثم يحرم بالحج ويأتي بأعماله، وسمي بذلك لتمتعه بمحظورات الإحرام بين النُّسكَيْنِ.

الثالث: القِرَان: وهو أن يُحْرِم بهما معًا أو بالعمرة ثم يدخل عليها الحج قبل شروعه في أعمالها، ثم يعمل عمل الحج في الصورتين، وسمي بذلك لإقرانه بينهما.

سنن الحج والعمرة

سنن الحج والعمرة كثيرة منها:

١ ـ الإفراد: وهو تقديم الحج على العمرة.

٢ ـ التلبية: ويسن الإكثار منها في دوام الإحرام، ويرفع الرجل صوته بها، ولفظها: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك).

وإذا فرغ من التلبية صلى على النبي ﷺ وسأل اللَّه تعالى الجنة ورضوانه، واستعاذ به من النار.

٣ ـ طواف القدوم: ويختص بحاج دخل مكة قبل الوقوف بعرفة.

والمعتمر إذا طاف للعمرة أجزأه ذلك عن طواف القدوم.

وركعتا الطواف بعد الفراغ منه، ويصليهما خلف مقام إبراهيم عليه السلام ويُسر بالقراءة فيهما نهارًا ويجهر بها ليلًا، وإذا لم يستطع أن يُصليهما خلف المقام، ففي الحِجْرِ، وإلا ففي أي موضع شاء من الحرم وغيره.

٤ ـ الشرب من ماء زمزم.

٥ ـ زيارة قبر الرسول ﷺ.

أما المبيت بمزدلفة ليلة النحر، والمبيت بمنى ليالي أيام التشريق الثلاثة، فالمعتمد أَنَّهما واجبان من واجبات الحج، وعَدُّهُمَا من السنن رأي ضعيف، كما أنَّ طواف الوداع عند إرادة الخروج من مكة لسفر حاجٍ كان أو لا، طويلًا كان السفر أو قصيرًا واجب على المعتمد، لا مندوب كما قيل به: لقوله ﷺ: «لا يَنْفِرَنَّ أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت»[1].

ويجب على الرجل ولو صبيًّا أن يتجرَّد عند الإحرام من المخيط من الثياب سواء كانت منسوجة أو معقودة، وغير الثياب من خُفٍّ ونعل يستر أصابع الرجلين، ويلبس إزارًا ورداءً أبيضين جديدين وإلا فنظيفين، بخلاف المرأة، فإنها لا تتجرد في غير الوجه والكفين.

وصلى اللّه على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

***

(١) رواه الشافعي.

المناقشة والتدريبات

س١: اذكر المصطلح الفقهي المناسب للعبارات الآتية:

١ ـ ما لا يتوقف عليه وجود الحج ويجبر تركه بدم.

....

٢ ـ تقديم الحج على العمرة.

....

٣ ـ الإحرام بالحج والعمرة معًا.

....

٤ ـ القصد إلى بيت اللَّه الحرام في غير وقت الحج لأداء عبادة مخصوصة بشروط مخصوصة.

....

س٢: بيِّن الحكم الشرعي فيما يلي:

١ ـ الوقوف بعرفة..

٢ ـ أحرم بعد الميقات....................................

٣ ـ زيارة قبر الرسول ﷺ في العمرة..........................

٤ ـ المبيت بالمزدلفة..

***

نماذج من
الامتحانات الاسترشادية
بقطاع المعاهد الأزهرية

نموذج استرشادي لامتحان الفقه الشافعي للصف الأول الإعدادي
الفصل الدراسي الأول

---

١ - أ) ما السواك لغة وشرعًا ؟ وما حكمه ؟ وما الذي يُسن في السواك ؟

ب) ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يلي، مع تصويب الخطأ إن وجد:

١ - من شروط الوضوء تيقن الحدث . ( )

٢ - من سنن الوضوء الترتيب . ( )

٣- من مكروهات الوضوء الطهارة ثلاثًا . ( )

٤ - يحرم على المحدث الطواف فرضًا أو نفلًا . ( )

٥- المسح على الخفين جائز بدلًا من غسل القدمين في الوضوء . ( )

٢ - أ) ما التيمم لغة وشرعًا ؟ وما حكمه عند عدم وجود الماء ؟

ب) بَيِّن الحكم فيما يأتي :

١ - تقديم مسح الوجه على مسح اليدين في التيمم .

٢ - صلاة الحائض .

٣- استعمال الإناء المطلي بالذهب .

٤ - ستر العورة في الصلاة بثياب طاهر .

٥- القنوت في الوتر في النصف الثاني من شهر رمضان .

٣- أ) ما شروط وجوب الصلاة إجمالًا ؟

ب) املأ الفراغات الآتية بالكلمات المناسبة :

١ - الماء المطلق : هو ما .... عليه اسم .... دون .... لفظ ....

٢- الغسل شرعًا : هو .... على جميع .... بـ .... مخصوصة.

٣- الصلاة شرعًا : أقوال و ..... مفتتحة بـ .... مختتمة بـ .... بشرائط.

نموذج استرشادي لامتحان الفقه الشافعي للصف الأول الإعدادي
الفصل الدراسي الثاني

---

١ – أ) ما السهو لغة وشرعًا ؟ ولِمَ شرع سجود السهو ؟ وما الحكم إذا شك المصلي في عدد ما أتى به من الركعات ؟

ب) ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يلي، مع تصويب الخطأ إن وجد:

١ – الأصح أن صلاة الجماعة للرجال في الفرائض غير الجمعة فرض كفاية. ( )

٢ – يكره للمسافر سفر قصر أن يجمع بين صلاتي الظهر والعصر جمع تقديم.( )

٣– يدخل وقت التكبير في عيد الأضحى بطلوع فجر يوم عرفة . ( )

٤ – يجب أن يدفن الميت على جنبه الأيمن ووجهه إلى القبلة . ( )

٥ – الأولى ترك البكاء على الميت عند الاحتضار وبعد الموت . ( )

٢ – أ) ما القصر ؟ وما دليله من القرآن الكريم ؟ وما حكمة مشروعيته ؟

ب) تخير الإجابة الصحيحة مما بين القوسين فيما يلي :

١ – تكفين السقط ودفنه : (يسن – يكره – يحرم)

٢ – الزكاة في الزروع التي نبتت بنفسها : (تجب – لا تجب – تُسن)

٣– صوم يوم الشك من غير سبب يقتضي صومه :

(يحرم – يكره كراهة تحريم – يُسن)

٤ – مقدار نصاب الزروع والثمار .... أوسق. (ثلاثة – أربعة – خمسة)

٥ – الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان : (يجب – يستحب – كره)

٣- أ) ما الزكاة لغة وشرعًا ؟ وما الأشياء التي تجب فيها ؟

ب) علل لما يلي :

١ – صلاة العيدين سنة مؤكدة .

٢ – لا يجوز لِمَن يسمع المذياع أن يصلي مع الإمام الذي تذاع صلاته به وإن كان عالمًا بانتقالاته سامعًا لكلماته .

٣- شرعت الزكاة حفظًا للمال .

٤ – الأوراق النقدية تقدَّر الآن بسعر الذهب .

أسئلة خاصة بمن تخلف عن امتحان الفصل الدراسي الأول

١ – أ) ما الطهارة لغة وشرعًا ؟ وما حكمة مشروعيتها ؟

ب) ما الذي يسن في السواك ؟

جـ) ما الذي يحرم على المحدث فعله ؟

٢ – أ) ما الغسل لغة وشرعًا ؟ وما فرائضه إجمالًا ؟

ب) ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يلي، مع تصويب الخطأ إن وجد:

١ – لا يبطل المسح على الخفين بحدوث ما يوجب الغسل. (   )

٢ – أقل زمن النفاس يوم وليلة. (   )

٣- صلاة المغرب سميت بذلك لأدائها بعد الغروب. (   )

٤ – من سنن الصلاة قبل الدخول فيها الإقامة. (   )

الأزهر الشريف

منطقة:..

إدارة : ....

معهد : ....

جدول متابعة الطالب

م	الدرجة	توقيع ولي الأمر
اختبار شهر أكتوبر	( ) من ( )	
اختبار شهر نوفمبر	( ) من ( )	
اختبار شهر ديسمبر	( ) من ( )	
اختبار شهر يناير	( ) من ( )	
اختبار شهر فبراير	( ) من ( )	
اختبار شهر مارس	( ) من ( )	
اختبار شهر أبريل	( ) من ( )	
اختبار شهر مايو	( ) من ( )	

ملاحظات:

....

....

الأزهر الشريف

منطقة:..

إدارة :..

معهد :..

جدول متابعة الطالب

م	الدرجة	توقيع ولي الأمر
التطبيق الأول	( ) من ( )	
التطبيق الثاني	( ) من ( )	
التطبيق الثالث	( ) من ( )	
التطبيق الرابع	( ) من ( )	
التطبيق الخامس	( ) من ( )	
التطبيق السادس	( ) من ( )	
التطبيق السابع	( ) من ( )	
التطبيق الثامن	( ) من ( )	

ملاحظات:

....

....

الأزهر الشريف

منطقة:..

إدارة : ....

معهد : ....

تواصل المعلم مع ولي الأمر

تاريخ الرسالة	رسالة من المعلم لولي الأمر	رسالة من ولي الأمر للمعلم

لعرض فيديوهات الشرح
قم بعمل مسح لهذا الباركود



قائمة المحتويات

تابع قائمة المحتويات

تابع قائمة المحتويات

تابع قائمة المحتويات